جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

العنوان:

دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال

دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: تأمينات وبنوك

اعداد الطالبتين: - زرارقة حكيمة

- خليج ياسمين

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

د/.بن شريف مريم	أستاذة محاضرة"أ"– جامعة الجيلالي بونعامة	رئيسا
د/واكلي كلثوم	أستاذة محاضرة "أ"–جامعة الجيلالي بونعامة	مشرفا
أ/زروقي نسرين	أستاذة مساعدة"أ"–جامعة الجيلالي بونعامة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2017/2016

الإهداء

"ربي اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقه قولي."

اهدي ثمرة سنين جهدي الى:

من كان ولازال رضاهما غماما يقيني هجير الايام ويعينني دوماعلى المضي الى الامام

الى من تخجل كلماتي حين اذكرهما وتستحي عباراتي حين اشكرهما

الى رأفتي وحناني**أمي الحبيبة**– رحمهاالله وأسكنها فسيح جنانه–

الى من تعجز الكلمات عن الوفاء بحقهاو الإشارة بفضلها –**زوجةأبي**–

الى الذي لوأهديته الدنيا بأسرها مكافأة على عطائه

الى **أبي العزيز**–حفظه الله وأطال في عمره–

الى من حملنا رحم واحد ،وتقاسمت معهن الايام بحلوها ومرها وجعلهم الله لي السند المعين أخواتي "فاطمة الزهراء،أمال،أحلام وخاصة الكتكوتة الصغيرة شيماء".

الى البراعم الصغار ابتهال ،عبدالسلام ، وئام ، حنان ،عائشة ، رانيا ، ريماس ، محمد ويونس

الى كل أفراد العائلةالكبيرة و الأقارب.

الى كل من جمعني بهم القدر وجعلنا أصدقاء وكانوا لي نورا أمشي به فوق الأرض

أسماء ، سلمى ، رحيمة ، زهرة ، حميدة ، سهام ، خولة ، حياة ، فايزة ، فتيحة و خديجة و ناريمان.

الى رفيقة الدرب التي تقاسمت معها عذاب هذا العمل "**ياسمين**"

الى كل طلاب معهدالعلوم الاقتصادية وخاصة فرع تأمينات وبنوك.

الى كل الذين علموني ولوبحرفو احد.

الى كل من في ذاكرتي ولم تسعه ورقتي الى كل من تمنى لي النجاح ولو بلسانه.

الى كل من يتصفح مذكرتي.

أختكم حكيمة

الإهداء

بسم الخالق الذي أضاء الكون بنوره البهي وحده اعبد وله اسجد خاشعة شاكرة لنعمه وفضله علي في إتمام هذا الجهد.

إلى .... منسهرت الليالي وحملت الفؤاد هماوجاهدت الأيام صبار وشغلت البال فكار ورفعت الأيادي دعاءا وأبقت

بالله أملا .... **إلى الغالية أمي** حفظها الله وأطال في عمرها.

إلى من رباني وأدبني وعلمني وبدل كل مافي وسعه ليوجهني إلى الطريق المستقيم إلى من اعتز وافتخر به دائما

....**إلى والدي العزيز**حفظه الله وأدامه لنا.

إلى من تحلو به الإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينابيع الصدق الصافي إلى من معهم سعدت وبرفقتهم في دروب

الحياة الحلوة والحزينة سرت

إلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير .... إلى أخي(عدلان)وأخواتي(بشرى وفريال)

إلى خالاتي وعمتي وجدتي حفظهاالله وأطال في عمرها

إلى صديقاتي(حكيمة،سلمى،ناريمان،صبرينة،سهام.)

إلى كل من يحب العلم ويسعى من اجله ارجية من الله أن يوفقنا ويرشدنا لما ه و صالح.

خليج ياسمين

شكر وعرفان

نشكر ونحمد الله عزوجل الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع.

نتوجه بخالص الشكر اعترافا منا بالفضل والجميل للأستاذة الدكتورة واكلي كلثوم التي قبلت الإشراف على هذاالعمل.

وماقدمته لنا من نصائح وتوجيهات قيمة وعلى صبرها معنا طيلة فترة إعداد البحث.

واشكر كل اساتذة جامعة الجيلالي بونعامة واخص بالذكر اساتذة قسم العلوم الاقتصادية دون استثناء والدكتور بنعناية جلول عميد كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير والاستاذة زروقي نسرين والاستاذة بن شريف مريم.

كما أتوجه بالشكر إلى كل من ساعدوني من قريب أو من بعيد ولو بعبارات التشجيع والمواصلة المثابرة في انجاز هذا البحث وتقديمه في صورة نهائية.

الملخص:

تعد ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر السلبية التي أفرزتها العولمة وخاصة العولمة المالية وتهدف بالدرجة الأولى إلى إضفاء صفة الشرعية على الأموال التي يتم الحصول عليها بطريقة غير قانونية، وتتم هذه العملية عن طريق العديد من الطرق والأساليب المرتكزة أساسا على النظام المصرفي.

باعتبار البنوك المستهدف الرئيسي لغسيل الأموال يمكن أن تلعب هذه الأخيرة دورا مهما وفعالا في الوقاية والحد من هذه الظاهرة من خلال درايتها بأساليب الاحتيال وإجراءاتها الرقابية وكذا التزامها بالتشريعات والقوانين المفروضة، وفي هذا السياق قصد و الإلمام جيدا بجوانب موضوع غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحتها في الجزائر قمنا بدراسة هذه الظاهرة من خلال تعريفها وكذا أسبابها، مراحلها، أساليبها ومصادرها، وكذا إبراز دور البنوك في مكافحتها من خلال تفعيل الرقابة المصرفية والتزامها بمختلف التدابير والإجراءات اللازمة بإضافة إلى التطرق إلى أهم الجهود والآليات المبذولة لمكافحتها في الجزائر.

و في الأخير قمنا بدراسة ميدانية لواقع التزام بنك القرض الشعبي الوطني لوكالة خميس مليانة ولاية عين الدفلى بالإلتزام بتطبيق التدابير القانونية و الإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.

الكلمات المفتاحية: غسيل الأموال،ا لعولمة المالية، الإحتيال، ظاهرة سلبية، تقنين الأموال.

Résumé :

Le phénomène de blanchiment d'argent est un des phénomènes négatifs de mondialisation et dans la mondialisation financière particulière et visé principalement à la légalisation de fonds obtenus illégalement, ce pendant les banques jouent un rôle très important dans la protection et la prévention contre ce phénomène par l'application législative et faire une politique (mesure) de contrôle contre la fraude.

Dans une vision générale une étude clarifiant est faite pour présenter tout le processus de blanchiment de l'argent source ,cause ,étape ,dégâts ,lutte et avec un œil jeter sur le rôle important des banques contre ce phénomène nous avons pris un modèle de terrain Crédit populaire algérien pour étudier le taux de la fraude et présenter les risques et les impacts et indiquer les mesures fatales contre le blanchiment d'argent.

Les mots clés : blanchiment d'argent, la mondialisation financière, la fraude , phénomène négatif ,la légalisation de fonds.

فهرس المحتويات:	الصفحة
الاهداء **الشكر** **الملخص** **فهرس المحتويات** **قائمة الجداول** **قائمة الملاحق**	
المقدمة	**أ–ث**
الفصل الأول: دراسة نظرية حول ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر ودور البنوك وجهود الدولة في مكافحتها.	
تمهيد.....	**6**
المبحث الأول: ماهية ظاهرة غسيل الأموال وآليات مكافحتها في الجزائر	**7**
المطلب الأول: ماهية غسيل الأموال وواقعها في الجزائر.....	**7**
الفرع الأول: تعريف عمليات غسيل الأموال.....	**7**
الفرع الثاني: أسباب عمليات غسيل الأموال.....	**8**
الفرع الثالث: مراحل عمليات غسيل الأموال.....	**10**
المطلب الثاني: أساليب ومصادر عمليات غسيل الأموال في الجزائر.....	**11**
الفرع الأول: أساليب غسيل الأموال في الجزائر.....	**11**
الفرع الثاني: مصادر غسيل الأموال في الجزائر.....	**13**
الفرع الثالث: أهم عمليات غسيل الأموال في المصارف الجزائرية.....	**15**
المطلب الثالث: دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال وآليات مكافحتها في الجزائر....	**16**
الفرع الأول: دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال في الجزائر.....	**16**
الفرع الثاني: جهود الجزائر في مكافحة غسيل الأموال.....	**21**
الفرع الثالث: آليات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر.....	**23**
المبحث الثاني: الدراسات السابقة وعلاقتها بالدراسة الحالية.....	**25**
المطلب الأول: سرد الدراسات السابقة ومختلف نتائجها.....	**25**
المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف لدراسات السابقة مع الدراسة الحالية.....	**28**
خلاصة الفصل.....	**30**

الفصل الثاني: دراسة واقع التزام بنك القرض الشعبي الجزائري بالتدابير القانونية والإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.	
تمهيد.....	**32**
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة.....	**33**
المطلب الأول: منهج الدراسة الميدانية.....	**33**
المطلب الثاني: أدوات الدراسة.....	**35**
المبحث الثاني: عرض ومناقشة النتائج.....	**37**
المطلب الأول: تحليل المعطيات الديمغرافية.....	**37**
المطلب الثاني: تحليل المعطيات المتعلقة بالمحاور.....	**38**
خلاصة الفصل.....	**46**
خاتمة.....	**48**
المراجع.....	**52**
الملاحق.....	**54**
ملحق01 الإستبيان.....	**54**
ملحق02 نتائج الspss.....	**59**

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
1	التحقق من هوية العميل.	**19**
2	إحصائيات الاستبيان.	**33**
3	معايير الإستجابة ودرجة كل منه.	**35**
4	قيم ألفا كرونباخ.	**36**
5	توزيع أفراد العينة وفقا للبيانات الديمغرافية.	**37**
6	مقياس ليكرت الخماسي.	**38**
7	المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة على فقرات التحقق من العميل.	**39**
8	المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة على فقرات اجراءات الرقابة الداخلية.	**40-41**
9	المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة على فقرات التزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة.	**42**
10	المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة على فقرات تدريب وتأهيل الموظفين.	**43**
11	المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة على فقرات وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لاجراءات مكافحة غسيل الأموال.	**44**

قائمة الملاحق:

الرقم	العنوان	الصفحة
54	الملحق رقم 01 الإستبيان	1
59	الملحق رقم 02 نتائج الspss	2

مقدمة عامة

توطئة:

عرف الربع الأخير من القرن العشرين تغيرات عالمية سريعة ومتلاحقة، وعميقة الأثر مست مختلف نواحي حياة البشر وأفضت إلى بلوغ عصر العالمية الذي يجعل العالم بأسره قرية كونية صغيرة، بفعل ظاهرتين عالميتين متواكبتين، العولمة والثورة التكنولوجية.

و ان هاتين الظاهرتين قد حملتا منافع وفوائد جمة للبشر ية، زاد التفاعل بين الدول، والغت القيود والحواجز والمسافات بينها، وهي ما ينتج عنه تناميا مذهلا في حركة الأموال وتنقلها وتحويلها عبر الحدود الوطني، من خلال نظم مالية وبنكية عالمية واسعة الانتشار.

والجزائر كغيرها من الدول، وفي ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي المنتهجة، وبالنظر لكون غسيل الأموال ظاهرة دولية عابرة للحدود أصبحت مسرحا مشروعا نظرا لتغلغلها في المجتمع الجزائري وما خلفته من أثر سلبي على الاقتصاد الوطني.

أصبحت البنوك القناة الأكثر استهدافا من قبل المجرمين للقيام بالعمليات غسيل الأموال من أجل إضفاء الطابع الشرعي على أموالهم ذات المصدر الاجرامي وتتم العمليات من خلالها عبر تقنيات بنكية، بالغة التعقيد وسريعة ومتطورة لاسيما اعتمادها على الثورة التكنولوجية لتطوير أدواتها البنكية ولما توفره القواعد التي يقوم عليها العمل البنكي لاسيما قاعدة السرية البنكية من تسهيل في إتمام عمليات غسيل الأموال دون الكشف عن هوية مرتكبيها فإن المصارف ذاتها تعد ركيزة الأساسية في مكافحة أنشطة غسيل الأموال وذلك بهدف حماية نفسها من المخاطر المالية وخطر فقدان ثقة العملاء .

الإشكالية:

وانطلاقا مما سبق تبرز ملامح إشكالية هذا البحث التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

-ما مدى إلتزام البنوك بمكافحة عمليات غسيل الأموال من خلال مختلف الإجراءات والتدابير المتخذة؟

-**الأسئلة الفرعية:** ومن أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

-ماهي أهم الإجراءات والجهود المبذولة في سبيل مكافحة غسيل الأموال في الجزائر؟

-ماهو واقع مكافحة غسي الأموال في بنك القرض الشعبي الجزائري في وكالة خميس مليانة؟

الفرضيات:

يمكن إدراج الفرضيتان التاليتين:

- ظاهرة غسيل الأموال جريمة إقتصادية تهدد إستقرار البلد و تهدف إلى إضفاء الشرعية على الأموال المحصلة بصفة غير قانونية، و بالرغم من الجهود الوطنية المبذولة لمكافحتها إلا أنها عرفت العديد من الفضائح المالية التي هزت إقتصاد الوطن.

- يلتزم بنك القرض الشعبي الوطني بالإجراءات الرقابية ومختلف التدابير الوقائية و المتمثلة في (التحقق من العميل،اجراءات الرقابة الداخلية،التزام الحيطة و الحذر و التبليغ عن العمليات المشبوهة، تدريب و تأهيل الموظفين ،وضوح الأدلة الارشادية و التوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال)للحد من ظاهرة غسيل الأموال و مكافحتها .

أهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث إلى إدراك مجموعة من الأهداف أهمها:

- ✓ التعرف على ظاهرة غسيل الأموال والكشف عن أهم مصادرها، مراحلها وأساليبها.
- ✓ التعرف على التدابير الوقائية في القطاع المصرفي لمكافحة غسيل الأموال.
- ✓ العمل على تقديم مقترحات قابلة للتطبيق لتفعيل دور القطاع المصرفي في مكافحة عمليات غسيل الأموال.

أهمية البحث:

1-يستمد البحث أهميته من درجة خطورة الظاهرة، نظرا لكون عمليات غسيل الأموال أصبحت من أخطر القضايا التي تواجه المجتمعات والاقتصاديات لما تسببه وتخلفه من انعكاسات وآثار تمس جميع الميادين، بالإضافة لكون الظاهرة أصبحت محورا لاهتمامات الباحثين وصانعي القرار.

2-يمكن ان تعد الدراسة دليلا إرشاديا للقائمين على القطاع المصرفي والمسؤولين عن مكافحة غسيل الأموال بهدف الحيلولةدون تفشي هذا النوع من الجر ائم في المجتمع الجزائريوا ٍحداث إشكاليات في الجهاز المصرفي ومن ثم الاقتصاد الوطني.

أسباب اختيار الموضوع:

إن اهتمامنا بالموضوع يعود لأسباب عملية وعلمية:

-فأما الأسباب العملية فيعود اختيارنا للموضوع لتفشي الظاهرة على المستوى الداخلي والدولي وما يترتب عنها من اضرار جسيمة سلبا على الاقتصاد الوطن الناتجة عن جرائم الفساد السياسي والمالي والإداري.

-أما الأسباب العلمية فترجع إلى قلة الدراسات الاقتصادية المتخصصة تناولت الموضوع لاسيما على المستوى الوطني.

نطاق الدراسة:

أ- الحدود الموضوعية:

-واقتصرت الدراسة على دور البنوك في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال من خلال التطرق إلى أهم الجهود والآليات الوقائية للبنوك تجاه غسيل الأموال.

ب-الحدود المكانية:

تركزت الدراسة في الجانب التطبيقي على بنك القرض الشعبي الجزائري CPA بوكالة خميس مليانة

ج-الحدود الزمانية: طبقت هذه الدراسة خلال فترة مارس 2017.

صعوبات الدراسة:

لقد واجهتنا طوال إعداد هذه المذكرة العديد من الصعوبات نذكر منها ما يلي:

-صعوبة الحصول على الاحصائيات المتعلقة بمختلف الأنشطة المولدة للأموال القذرة من الجهات المختصة بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال.

-صعوبة توزيع واسترجاع الاستبيانات بحجة عدم اتساع الوقت للإجابة عليها وانشغال الإدارة بعملهم والسرية المصرفية.

المنهج المتبع:

من أجل دراسة إشكالية موضوع البحث وتحليل أبعادها تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لبناء وصياغة الإطار النظري للدراسة.

كما تم الاعتماد على المنهج الوصفي الإحصائي لتشخيص المشكلة ووصفها موضوعيا من خلال القياس الكمي لآراء و إتجاهات الموظفين و العاملين في المؤسسة محل الدراسة نحو مدى إلتزامها من ثم القيام بالتحليل الإحصائي لنتائج الإستبيان .

تقسيمات الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا إلى تقسيم البحث إلى فصلين.

الفصل الأول: وهو بمثابة دراسة نظرية لظاهرة غسيل الأموال ودور البنوك وجهود الدولة في مكافحتها والذي تم تقسيمه إلى مبحثين المبحث الأول بمثابة ماهية لغسيل الأموال وواقعها في الجزائر ودور البنوك في مكافحتها والذي تطرقنا فيه إلى تحديد دور البنوك ومكافحة الظاهرة من خلال التدابير والإجراءات الوقائية وكذا تفعيل الرقابة المصرفية الداخلية إضافة تناولنا جهود الجزائر في مكافحتها من خلال ذكرنا لموقف التشريع الجزائري اتجاهها أهم الاتفاقيات المصادق عليها، كما تطرقنا إلى أهم الآليات المتواجدة بالجزائر الخاصة بمكافحة غسيل الأموال والمتمثلة في خلية الاستعلام والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد جوانب التشابه والاختلاف بينهما وبين الدراسة الحالية.

أما فيما يخص الفصل الثاني والمتمثل فيدراسة واقع الالتزام البنك القرض الشعبي الجزائري بالتدابير القانونية والإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.

يتم فيه التعرف على منهجية الدراسة المتبعة وتوضيح عينة الدراسة، ثم نتعرض إلى كيفية بناء أداة الدراسة لجمع المعلومات اللازمة و كيفية تطبيق الدراسة ميدانيا وأساليب المعالجة الإحصائية المستخدمة في معالجة البيانات، ثم نتطرق إلى القياس الكمي لآراء و إتجاهات الموظفين في بنك محل الدراسة بنك القرض الشعبي الجزائري CPA بوكالة خميس مليانة نحو مدى إلتزامه بالإجراءات الرقابية ومختلف التدابير الوقائية للحد من ظاهرة غسيل الأموال و مكافحتهاو من ثم القيام بعرض وتحليل نتائج الدراسة، وتوضيح نتائج الخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة، كما نتناول إختبار وتحليل جميع الفرضية المتصلة بالدراسة وتفسيرها بواسطة الأساليب الإحصائية الوصفية منها والإستدلالية.

وسنختم هذه الدراسة بخاتمة عامة نستعرض فيها أهم النتائج المتوصل إليها بالإضافة إلى تقديم جملة من التوصيات والإقتراحات.

الفصل الأول:
دراسة نظرية حول ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر ودور البنوك وجهود الدولة في مكافحتها.

تمهيد:

تزايد الحديث عن عمليات غسيل الأموال في مختلف دول العالم، نتيجة لتزايد أنشطة العصابات الاجرامية والارهابية المنظمة في عدة مجالات، كذلك احتلت هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة موقعا مهما في أجندة السياسة العالمية وقد بدأت ظاهرة غسيل الأموال تشير بشكل كبير في كل المجتمعات بدون استثناء فهي تهدف بدرجة الأولى إلى تنظيف الأموال المشبوهة التي تكتسب بطرق غير مشروعة، وقد ساهمت العولمة وتطور الأساليب التكنولوجية والتقنيات الحديثة المستعملة في المصارف والأسواق المالية في انتشار هذه الظاهرة التي باتت تؤرق العديد من دول العالم بما لها من آثار سلبية تنعكس على أداء المؤسسات والافراد والاقتصاديات مختلف الدول بشكل عام، والجزائر كغيرها من الدول وفي ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي المنتهجة وبالنظر لكون غسيل الأموال ظاهرة دولية عابرة للحدود، أصبحت لحدوث عملية غسيل الأموال داخلها بسبب الانتشار الرهيب للأنشطة غير المشروعة وتغلغلها في المجتمع الجزائري، لذا سعت الجزائر لتكثيف جهودها لمكافحة هذه الظاهرة عن طريق ضم جهودها إلى الجهود الدولية والإقليمية.

باعتبار البنوك المستهدف الرئيسي لغسيل الأموال يمكن أن تلعب هذه الأخيرة دورا مهما وفعالا في الوقاية والحد من هذه الظاهرة من خلال درايتها لأساليب الاحتيال وإجراءاتها الرقابية وكذا التزامها بالتشريعات والقوانين المفروضة، وفي هذا السياق قصد الإلمام جيدا بجوانب موضوع غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحتها في الجزائر قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ً أساسين :

حيث سنتناول في المبحث الأول :ماهية هذه الظاهرة من خلال تعريفها وكذا أسبابها، مراحلها، أساليبها ومصادرها، وكذا إبراز دور البنوك في مكافحتها من خلال تفعيل الرقابة المصرفية والتزامها بمختلف التدابير والإجراءات اللازمة بإضافة إلى التطرق إلى أهم الجهود والآليات المتداولة لمكافحتها في الجزائر.

أما المبحث الثاني: فقد خصص للدراسات السابقة بمختلف نتائجها وجوانب التشابه والإختلاف بينها و بين الدراسة الحالية.

المبحث الأول:ماهية ظاهرة غسيل الأموال وواقعها في الجزائر ودور البنوك وجهود الدولة في مكافحتها.

تعد ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر الحديثة نسبيا، فقد اخذت هذه الظاهرة تنتشر بشكل كبير منذ نهاية عقد الثمانينات في القرن الماضي، لتصبح اليوم من اهم النشاطات الاقتصادية الاجرامية التي تحقق أرباحا عالية ومن أجل هذا سنتطرق إلى تحديد مختلف التعاريف الموجودة مع عرض لأهم أسبابها ومراحلها.

المطلب الأول: ماهية غسيل الأموال وواقعها في الجزائر.

الفرع الأول:تعريف عمليات غسيل الاموال.

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من بين المشاكل التي تصيب اقتصاديات الدول وخاصة الدول النامية حيث تعد صورة من صور الجرائم الاقتصادية ونحاول فيما يلي التطرق إلى تعار يفها:

– أصبح غسيل الأموال من المفاهيم التي اخذت تستحوذ على اهتمام صادفي السياسات الاقتصادية والمالية وبالتحديد القائمين على السياسات النقدية والمصرفية سواء محليا أو إقليميا، أو عالميا، ورغم ذلك لا يمكن إيجاد تعريف متفق عليه لغسيل الأموال بسبب تعدد مصادر الأموال غير المشروعة وتنوع طرق ووسائل الغسيل، وتباين وجهات النظر حول المصادر التي يجب أن تكلف هدف التجريم في إطار المكافحة.

وانقسمت التشريعات والآراء الفقهية في تعريف غسيل الموال إلى قسمين[1]: ضيق وواسع

– **التعريف الضيق:** هي الأموال غير المشروعة الناتجة عن تجارةالمخدرات والمؤثرات العقلية ومن بين التشريعات الفقهية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية المنعقدة في فينا ديسمبر 1988 والتوصية الصادرة عن مجلس المجوعة الأوربية عام 1991.

– **التعريف الواسع:** يشمل جميع الأموال القذرة عن جميع الجرائم والاعمال وليس فقط تلك الناتجة عن تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية، ومن التشريعات والآراء الفقهية التي اعتمدت التعريف الواسع لغسيل الأموال القانون الأمريكي عام 1986 الذي اعتبر غسيل الأموال هو كل عمل يهدف إلى إخفاء طبيعة أو مصدر الأموال الناتجة النشاطات الإجرامية.

التعريف الرابع: يعبر مفهوم غسيل الأموال عن مجموعة من عمليات المستمرة ومتلاحقة وبطريقة المتعمدة من أجل إدخال أموال قذرة ناتجة عن أنشطة موازية وخفية من خلال الاقتصاد غير الرسمي إلى قنوات الاقتصاد الرسمي بغية إكسابها صفة الشرعية عن طريق الوساطة المالية.[2]

التعريف السادس: غسيل الأموال هو عملية اكتساب أموال بطريقة غير شرعية، وهي تشمل أموال الأنشطة الاجرامية والتي ترتبط عادة بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة وانشطة السوق الموازي، وغيرها من الجرائم، وتحويلها بعد ذلك إلى أموال ذات مصادر مشروعة.[3]

---

[1] محمد حسين عمر برواري، **غسيل الأموال وعلاقته بالمصارف والبنوك**، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة 1، 2010، ص 32-33.

[2] عبيدي الشافعي، **قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب**، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص13.

[3] نبيل صقر، **تبييض الأموال في التشريع الجزائري**، الطبعة الأولى، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص15.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكننا أن نستخلص أن تعريف غسيل الأموال يتمثل في: أنها تلك العمليات المرتبطة بأنشطة غير مشروعة عادة ما تكون هاربة عن نطاق سريان القوانين المناهضة لفساد المالي، فهي تتم بعمليات يحاول أصحابها إخفاء مصادر هذه الأموال غير المشروعة او استخدامها في أنشطة مشروعة مع الأموال النظيفة.

الفرع الثاني: أسباب عمليات غسيل الأموال.

لغسيل الأموال أسباب ودوافع متعددة أدت إلى استفحال هذه لظاهرة في الجزائر ويمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: انخفاض مستويات الدخل

إن انخفاض مستويات الدخل الفردي وما ينجم عنه م ارتفاع نسب البطالة في الجزائر، أدى إلى ارتفاع كبير في معدلات الجريمة، واستمرار وانخفاض مستويات الدخل سيؤدي إلى ظهور ما يسمى بالجريمة المنظمة وكذا انتشار منظمات إجرامية ذات سلطة ونفوذ، وتعتبر الجزائر من الدول ذات الدخل الفردي المنخفض وذات معدلات بطالة مرتفعة حيث بلغة في سنة 2015 حوالي 11.3 % تقرير صندوق النقد الدولي.

وهذا ما يدفع بالفئات المحرومة إلى العمل في منظمات إجرامية سعيا منها وراء كسب مدخول يغطي احتياجاتهم[1]

ثانيا: نسب الضرائب غير العادلة.

إن هدف السياسة الضريبية في أي دولة هو تحقيق العدالة الاجتماعية، عن طريق اختلاف النسب الضريبية وفقا لاختلاف مستويات الدخول، غير أن الملاحظ في السياسة الضريبية في الجزائر هو عدم التزامها بقواعد العدالة ويرجع إلى نقص الدراسات القبلية لقرض الضريبية حيث لا تتوفر المعلومات الكافية لها، كما تجدر الاشارة إلى أن أجل القطاعات وخصوصالدى فئة التجارتعاني من سياسة الدخل الجزافي و الذي يتناقص مع العدالة مما تؤدي بطبيعة الحال إلى تهرب الضريبي[2].

ثالثا: دور المشروعات الصغيرة.

تتميز الدول النامية و من بينها الجزائر بكثرة هذا النوع من المشروعات، و التي هي عبارة عن حرف تقليدية و مشروعات خفية، أي تلك التي تعمل في الخفاءبعيدا عن أعين مصالح الضرائب، و غالبا ما تميل هذه المشروعات الصغيرة إلى استخدام النقود السائلة في تسوية معاملاتها، فاستخدام هذا النوع من النقود في إجراء المعاملات يسهل من الأنشطة التجارية و لذا فإن أي محاولة لتطبيق النظم الضريبية بقوة يجعل من المشروعات الصغيرة تفلس و من هذا المنطلق يذهب أصحاب هذه المشاريع إلى أسلوب غسيل الأموال مما يؤمن لهم الخطر الضريبي المحدق بهم[3].

---

[1] طير امينة وخابوشابحة، **آثار ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادية مالية وبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2014-2015، ص35.

[2] كتوش عاشور وقورين حاج قويدر، **ظاهرة غسيل الأموال كمظهر من مظاهر الفساد الاقتصادي"حالة الجزائر"**، الملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الاصلاحيات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 4-5 نوفمبر 2006. ص14.

[3] طير أمينة، مرجع سبق ذكره، ص37.

رابعا: انتشار الأسواق الموازية.

حيث تتميز الأسواق الموازية بأنها تحقق مداخيل قياسية لمتعلمين فيها بمخالفة القوانين الدولية ومن أمثلة ذلك المتاجرة في العملات الاجنبية في الدول التي تفرض الرقابة على معاملات النقد الأجنبي بالإضافة مثلا إلى السلع التي تتميز بنقص عرضها داخل البلدمقارنة بالطلب عليهاو هو الشيء إلى ارتفاع أسعارها بما يتجاوز ضوابط تسعيرة الدولة[1].

خامسا: انشطة تهريب والرشوة و الفساد.

حيث أن نأشطة التهريب عبر الحدود للسلع و المنتجات المستوردة دون دفع الرسوم و الضرائب الجمركية المقررة كتهريب السجائر و السلع الغمدة و تجار السلاح بالإضافة إلى انتشار أنشطة الرشوة و الفساد الإداري الاقتصادي من خلال الحصول على المداخيل الغير المشروعة، مقابل الترخيص و المرافقات الحكومية، هي من الأنشطة التي ساهمت بقوة الانتشار ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر.[2]

الفرع الثالث: مراحل عمليات غسيل الأموال.

– تهدف عملية غسيل الاموال إلى اصفاء صفة للشرعية على أموال غير المشروعة و هذه العملية ليست عملية بسيطة بل هي شبكة من الاجراءات التي يقوم بها غاسلوا الأموال حتى الوصول إلى المرحلة النهائية، فالاتجاه التقليدي يقوم على أساس أن عملية غسيل الأموال تمر في ثلاث مراحل متتابعة كل مرحلة تمهد للمرحلة اللاحقة على النحو الآتي[3]:

1-مرحلة الإيداع (التوظيف):

أي إيداع الأموال الناجمة عن أعمال غير مشروعة في شركات مالية أو مصارف أو مؤسسات ادخار محلية أو خارجية، مما يعني توظيف الأموال غير المشروعة في صورة إيداعات بالمؤسسات المالية أو المصرفية أو شراء مؤسسة مالية أو تجارية أو غيرها. وفي هذه المرحلة التعرف على مودع الأموال ونسبة إلى مصدر الأموال. سواء كان نفس الشخص الذي حقق الأموال، أو من ينوب عنه، أو من خلال شركة يمتلكها كشخصية اعتبارية.

2-مرحلة التقييم: (التمويه-الترقيد):

وفيها يتم أصحاب الأموال القذرة بإجراء العديد من العمليات المصرفية والمالية المعقدة لإخفاء مصدرها و تضليل أي محاولة للكشف عن مصدرها الحقيقي بحيث تجعل الأموال مجهولة المصدر.

3-مرحلة التكامل (الدمج):

و فيها يتم اندماج الأموال غير المشروعة في النظام المالي الشرعي و اختلاطها بالأموال المشروعة بحيث تبدو مثلها تماما و ذلك من خلال ضخ الأموال مرة أخرى في الاقتصاد كأموال معلومة المصدر و عادة ما تكون

---

[1] كتوش عاشور، مرجع سبق ذكره، ص 16.

[2] كتوش عاشور، مرجع سبق ذكره، ص17.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، **غسيل الأموال، الجريمة التي تهدد إستقرار الاقتصاد القومي**، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2003، ص ص 11-12.

المصارفطرق أصليا مشركا في هذه العمليات وإن تعذر إثبات سوء فيه المصدر أو التواطؤ مع أصحاب الدخول غير المشروعة.

وكثير من عمليات غسيل الأموال سيشارك فيها عدة مصارف في وقت واحد و بواسطة مراسلين لهم على مستوى العالم بحيث يصعب تعقب هذه الأموال في حالة الإيداع في مصرف مقره خارج البلاد سواء كانت الدخول غير المشروعة تتحقق في نفس الدولة الأصلية أو خارجها، حيث المواطن الأصلي لصاحب الدخل غير المشرع و قد تكون شبكة المصارف و المراسلين التي تجري خلالها الأموال موجودة في دولتين أو عدة دول من مناطق مختلفة من العالم.

اما الاتجاه الحديث فيرى أن هناك نموذج موحد لعملية غسيل الأموال بترتيب مرحلي امر غير واقعي حيث تقوم هذه النظرية على أساس ان عمليات غسيل الأموال تتم بعملية واحدة تندمج فيها المراحل الثلاثة فعملية غسيل الأموال تختلف باختلاف قيمة الأموال المراد غسيلها واعتبار ان القائمين عليها وغيرها، ومنه نستنتج أنه مهما تعددت المراحل التيتمر بها عملية غسيل الأموال فهي تهدف إلى إعادة تدوير هذه الأموال وإخفاء أصولها غير القانونية.[1]

المطلب الثاني: أساليب ومصادر عمليات غسيل الأموال في الجزائر:

الفرع الأول: أساليب غسيل الأموال في الجزائر:

يستعمل غاسلوا الأموالفي الجزائر الكثير من التقنيات و الأساليب لإخفاء مصدر أموالهم غير المشروعة ومن أبرز الأساليب المستعملة في الجزائر لهذا الغرض[2]:

أولا: التحويلات البنكية نحو الخارج.

يتميز النشاط المصرفي في الجزائر بضعف آليات الرقبة و تراجعها مقارنة بدول الجوار وقد عرف القطاع المصرفي في ظل هذه الوضعية عدة قضايا أثارت الكثير من الشك في مدى قدرة بنك الجزائر على التحكيم في مصارف النشطة في التراب الوطني و في منظومة المصرفية ككل، و حسب تقرير المجلس الاقتصادي و الاجتماعي(Cnes)للثلاثي الثاني من 2003فإن النظام المصرفي الجزائري لا يزال يعاني من داء البيروقراطية و الفسادوالتحويلات المالية المشبوهة نحو الخارج، ناهيك عن نقص الشفافية في العمليات المصرفية،ومن أخطر عمليات التحويلات البنكية نحو الخارج التي عرفها النظام المصرفي في الجزائر، التحويلات البنكية التي تمت عبر بنكي الخليفة و البنك التجاري و الصناعي الجزائري.

ثانيا: كراء السجل التجاري.

أصبح الخلل القانوني الملاحظ عند فتح سجل تجاري يستخدم كمنفذ للتهرب من كل القوانين التي تنظم التجارة الخارجية و كوسيلة من وسائل غسل الأموال في الجزائر، حيث أن استعمال هذا السجل سهل و بسيط،

[1] أمجد سعود قطيفان الخريشة، **جريمة غسيل الأموال** دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأر دن، 2006، ص 41.

[2] بن عيسى بن علية، **جهود وآليات مكافحة ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية جامعة الجزائر 3، سنة2009-2010، ص ص 152-153.

فكيف أن تقنع شخصا أو تغريه لاستخراج سجل التجاري باسمه ثم توقع وكالة لدى الموثق لشخص ثالث مجهول لصاحب السجل التجاري وبما أن المستفيدون من هذه العملية، يعرفون جيدا كل القوانين المتعلقة بالإسترداد و بالنظر لتعيين المعلومات يجري الاتصال بين ثلاث حلقات و هي: بنك الجزائر الخارجي و الجمارك و البنك الأجنبي المستقبل للتحويلات المصرفية بالعملة الصعبة، حيث يقدم المستوردون المزورون ملف التجاري صحيح يحوي السجل التجاري المستأجر إلى بنك الجزائر ومنه تتم عملية التحويل الوهمية للقيمة المطلوبة من البضائع المستوردة حسب القوانين و الجمارك وهكذا يتمكن المستوردون المزورون من تحويل الدينار إلى العملة الصعبة دون الوقوع تحت الالتزامات التجارية و القانونية.

ثالثا: السوق النقدية الموازية.

تنتشر السوق السوداء لبيع العملة الصعبة في العديد من الولايات، و تتم هذه العملية على مرأى ومسمع من السلطات العليا العمومية و المختصة ، ومن أهم الأسواق الموازية لصرف العملة في الجزائر سوق بور سعيد بالعاصمة، و التي تشرف على تسييرها شبان ولجو عالم العملات الصعبة هروبا من البطالة، ورغم أن هذه السوق المتواجدة في الهواء الطلق إلا أن الغريب أنها منظمة سريا بشكل غريب و بطريقة لا يمكن لأي داخل إليها أن يكتشف رموزها وطريقة تسييرها وككل الأسواق المفتوحة فإن عائدات التجارة في العملة لا يمكن أن يتنبأها أحد بإمكانك أن تربح كما يمكنك أن تخسر حسب تقلبات سعر العملة في المصارف والأسواق العالمية ولذا فإن تجار هذه السوق لا يخضعون و لا يملكون سجلات تجارية بإمكانها أن تحفظ لهم حقوقهم وتصل العملة الصعبة إلى أيدي هؤلاء التجار عن طريق تعاملهم مع المستوردين خاصة أصحاب السلع القادمة من الصين و الذين يعلنون عن القيمة الحقيقية للسلع المستوردة مع المصارف تهربا من دفع الضرائب فيلجئون لهذه السوق التي توفر لهم ما يحتاجونه.

رابعا: المضاربة العقارية.

يعتبر القطاع العقار و آليات التعامل فيه من أهم المعضلات المطروحة في الجزائر، و قد كشف تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي المتعلق بالسداسي الأول من سنة 2006 أن ثلاثة آلاف (3000) متعامل عقار ي ينشطون في السوق الموازية، دون أن تتمكن السلطات من ردعهم (مقابل 1000 متعامل عقاري يملكون سجلات تجارية)، و هو ما ساهم في الإتفاع الفاحش لأسعار العقارات و السكنات خاصة في المدن الكبرى بالإضافة إلى عمليات المضاربة والسمسرة و التي أدت إلى أن تصبح المضاربة في هذا القطاع من وسائل غسيل الأموال[1].

الفرع الثاني: مصادر غسيل الأموال في الجزائر.

أدت التحولات الحاصلة في المجال الاقتصادي والاجتماعي و السياسي في الجزائر خلال السنوات الماضية إلى تطور وتنامي مختلف أشكال و النشاطات غير المشروعة، وإن عائدات مختلف الجرائم بشتى أنواعها هي مادة أولية لغسيل الأموال وفي هذا السياق نذكر أهم الجرائم و التي تعتبر أكثر انتشارا في الجزائر.

أولا: تجارة المخدرات.

[1] بن عيسى بن علية، مرجع سبق ذكره، ص154.

تعد تجارة المخدرات من الأنشطة التي تدر مليارات الدولارات وأصبحت هذه الظاهرة تهدد المجتمع الجزائري بصفة حقيقية بسبب تزايد حجمها خلال الفترة الأخيرة، ولتتبع طبيعة وتطور الظاهرة المخدرات في الجزائرينبغي تذكير أن الإنذار الأول سجل سنة 1975 عندما حجز ثلاث (3) أطنان من القنب وتوقيف أغلب المتورطين و الذي كان أغلبهم أجانب، أما الثاني فقد سجل سنة 1989 إثر حجز أكثر من طنين من تجار القنب وتوقيف حوالي 2500 شخص خلال السنة، و من ثم وإلى يومنا هذا أصبحنا نلاحظ التطور متزايد لكميات المخدرات المحجوزة، بالإضافة إلى التجار إلى القنب الهندي الذي يعرف رواجا كبيرا في بلادنا حيث سجلت مصالح مكافحة المخدرات عددا كبيرا من العمليات لحجز الكوكايين والهيروين والتي تدخل الجزائر بواسطة الطرود البريدية الآتية من أوروبا عن طريق الشحن في البواخر والطائرات، كما أن هناك كميات تأتي من بلدان الواقعة جنوب الصحراء.

والحديث بلغة الأرقام لا يتوقف عن هذا الحد فظاهرة مستمرة وواقع يقول ان هذه الآفة أخذت منزلقا خطيرا لأنها تتقدم بسرعة مذهلة حتى انتشر استهلاكها بين الذكور وإناث من مختلف الاعمار والمستويات[1].

ثانيا: الاقتصاد الخفي و التهرب الضريبي.

تميز الاقتصاد الجزائري خلال حقبة الثمانينات بظاهرة تنامي الاقتصاد الخفي و الذي يحوي بين طياته العديد من الأنشطة الاقتصادية والخفية عنها المداخيل ضخمة لا تدخل غالبا التقديرات الرسمية للدخل الوطني و لاتخضع للضرائب ،وتؤكد الدراسات التي تمت في هذا المجال ضخامة حجم الاقتصاد الخفي في الجزائر، فيرى البعض أن حجم الكلي لأنشطة الاقتصاد الخفي في الجزائر يمكن أن تتراوح بين 20% إلى 30%من الناتج الداخلي الخام وإن الاجمالي الأموال المتداولة داخل هذا القطاع تقدر بحوالي 08 مليارات دولار إجمالي الدخل الوطني، وصورة كبيرة ، حيث قد انتشر الاقتصاد الخفي في الجزائر بصفة كبيرة حيث اتسعت رقعته لتغطي قطاعا عريضا من فئات و طبقات المجتمع، ابتداء من موظفي الدولة و نهاية بأقل الطبقات نفوذا، و الذين يحصلون على دخول غير معلنة في صورة أتعاب و عمولات، كما أن بعض ربات البيوت تمارسن أعمالا يدوية كالخياطة تدر عليهم دخولا غير معلنة، كما قد ينخرط بعض الموظفين في أعمال أخرى مرتبطة أو غير مرتبطة بوظائفهم بعد انتهاء العمل الرسمي تدر عليهم مداخيل أخرى غير معلنة، بالإضافة إلى نشاطات أخرى تدخل ضمن النشاطات المميزة للاقتصاد الخفي[2].

ثالثا: الفساد الإداري و المالي.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي تعاني من ظاهرة الفساد الإداري والمالي و التي أثرت كثيرا على اقتصادها حيث تعددت طرق وسبل ممارستها في الجزائر بين ظروف الأمنية والفراغ السياسي الذي مرت به البلاد خلال العشرية السوداء، وتتنوع آليات الفساد في الجزائر وتعدد بين استغلال النفوذ إلى الرشوة ودفع الاتاوات إلى الأصحاب النفوذ، بالإضافة إلى أشكال أخرى، نذكر من أهم أشكال الفساد المنتشرة في الجزائر مايلي:

[1] طير امينة، مرجع سبق ذكره، ص67.

[2] نفس المرجع، ص69.

1-الرشوة: و هي أخذ الموظف قدر من المال مقابل تقديمه لخدمات للآخرين بدون وجه حق، وتعد الرشوة أهم الأشكال الصريحة لجريمة الفساد في الجزائر، وقد تغلغلت ظاهرة الرشوة على مستوى مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية من طرف ذوي النفوذ في غياب قوانين ردعية وبرعاية إدارة فاسدة لها.

2-**السرقة و الاختلاس:** سواء للمال أو البعض الأدوات المعينة الخاصة بالمصارف، وتقدر قيمة مبالغ المختلفة سنويا من المصارف بأكثر من 500 مليار سنتيم.

3-**تقاضي العمولات:** وتنشر هذه الظاهرة كثيرا في المصارف الجزائرية، خاصة يتعلق الأمر بالحصول على قروض بنكية.

4-**بيع الوظائف و الترقيات:** ويحدث هذا في كثير من القطاعات المالية، مثل قطاع التأمينات و المصارف حيث يتم بيع الوظائف مقابل مبالغ مالية معينة.

5-**استغلال النفوذ:** استغلال النفوذ هو أمر شائع في الجزائر، ويحدث هذا خاصة من طرف المسؤولين الكبار في الهيئات المالية و المصرفية.[1]

رابعا: عمليات التهريب.

يقصد بعمليات التهريب في الجزائر قيام شبكات مختصة هدفها الربح السريع بتهريب مختلف أنواع السلع والمراد و التي تعرف رواجا عبر الحدود الجزائرية، وتعتبر الجزائر ونظرا لشساعة مساحتها وموقعها الاقتصادي و الجغرافي لهؤلاء المهربين الذين يسعون إلى تحقيق المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة[2].

الفرع الثالث: أهم العمليات غسيل الأموال المصارف الجزائرية.

تعتبر البنوك أفضل ميدان لغاسلي الأموال من جهةو المنطلق الأساسي لمكافحة هذه العمليات الإجرامية من جهة أخرىولقد عرف النظام المصرفي الجزائري خلال السنوات الأخيرة الماضية وانتشار كبيرا ظاهرة غسيل الأموال فيما يلي سرد بعض التجاوزات التي كانت في هذا المجال سواء تعلق الامر بالبنوك الخاصة أو البنوك العامة[3]:

- **أزمة الخليفة بنك:** حيث تعتبر هذ القضية من أكبر قضايا الفساد و غسيل الأموال في الجزائر، حيث ظهر هذا البنك بقوة سنة 1998، بدأت هذه القضية منذ جوان 1997 حيث قام عبد المؤمن خليفة برهن أملاك والده بعقد

[1] طير امينة، مرجع سبق ذكره، ص71.

[2] بن عيسى بن علية، مرجع سبق ذكره، ص 147.

[3] واكلي كلثوم، بن شريف مريم، **وسائل الدفع الإلكترونية والصيرفية الإلكترونية بين العصرنة و تنامي ظاهرة غسيل الأموال (الواقع الآثار و آليات مكافحتها في الجزائر)**. الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاتجاهات الحديث لإدارة السيولة وعصرنة وسائل الدفع: العوائق والتحديات، يومي 20-21 أفريل 2016 جامعة خميس مليانة.

مزور ليستفيد من قرض بقيمة 9.5 مليار سنتيم وفي 25 مارس 1998 منح الترخيص للبنك وتم منحه الترخيص الرئيسي في 27 جويلية 1998 ليكون أو بنك خاص في الجزائر، وبفضل أموال المودعين بدأ الخليفة بنك في تسديد ديونه كما شرع في توسيع النشاط، وأصبح يضم 11 شركة مختلفة التخصصات كان أهمها البنك وشركة الطيران و هذا في فترة قصيرة جدا 1998-2003 لمثل هكذا إنجاز حيث تجاوزت رقم أعماله سنة 2000، 1.5 مليار دولار إلا أنه تم إشهار إفلاسه سنة 2003 بعد أن تم توقيف ثلاثة من موظفيه و هم بصدد تهريب 2 مليون أورو حيث تسبب في خسائر قدرت ب 2.5 مليار دولار.

- **البنك التجاري و الصناعي:** تسبب في خسائر قدرت ب 132 مليار دج ومن بين تجاوزاته الخطيرة قيامه بمنح 24 زبون التزامات مالية تفوق 25 من الأصول لصافية لديه وكذا القيام بعمليات استيراد مزودة أو أهمية كشفت عن إجراء تحويلات غير شرعية للبنك وفي جوان 2003 تم كشف ثغرة ب 7مليار دينار جزائري لدى البنك وتم سحب الاعتماد منه و إدانته بالاحتيال في مجال التصدير و الاستيراد التي أدت إلى الاختلاس ما تفوق 100 مليون دولار.

إن تبييض الأموال في الجزائر لم يقتصر فقط على البنوك الخاصة و حسب بل تعداه إلى البنوك العمومية، حيث قدرت حجم الأموال المهربة إلى الخارج حسب خلية الاستعلام المالي خلال العقود الأخيرة من طرف البنوك المؤسسات العمومية بأكثر من 30 مليار دولار وخير دليل على ذلك الخسائر المسجلة على مستوى هذه البنوك حيث سجل بنك الجزائر خلال سنة 2005 و 2006 سحب مبالغ مالية كبيرة من البنوك التجارية العمومية التي وتعد المسالك المصرفية و التي تم تداول جزء منها في السوق الموازي، حيث بلغت حجم النقود الائتمانية الحجم إلى 1242.16 مليار دج المتداولة مع خارج القطاع البنكي سنة 2006 حوالي 1092.1 مليار ليصل في سبتمبر في 2007 حيث أن وجهة هذه النقود غالبا ما تكون لغاية المضاربة التبييض، وفي هذا الصدد نذكر فضيحة البنك الوطني الجزائري.[1]

- **البنك الوطني الجزائري:** قام بمنح قروض غير مضمونة سنة 2006 قدرت ب 4000مليار سنتيم، كما تم اختلاس 405مليون دولار من البنك الوطني الجزائري، ومست العملية فروع البنك بكل من بوزريعة، مدينة عين البنيان و لقليعة وشرشال منذ 2002.

[1] واكلي كلثوم، مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: دور البنوك في مكافحة غسيل الاموال دور آليات مكافحتها في الجزائر.

يلجأ غاسلوا الأموال إلى تنويع وتطوير أساليبهم ومخططاتهم باستمرار، مما يحتم استخدام أساليب كشف ومكافحة متوازية مع أساليب الارتكاب، ونظرا لهذا فقد تزايد الاهتمام الدولي ومحلي باعتماد التدابير والإجراءات لتعزيز دور القطاع المصرفي والذي يمثل المحور الرئيسي في عملية المواجهة والمنع وضمان الشفافية في المعاملات المصرفية وذلك يتم من خلال:

الفرع الأول: دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال في الجزائر.

أولا: تفعيل الرقابة المصرفية و انشاء نظام تأمين الودائع.

لقد عملت السلطات النقدية و المالية الجزائرية على مراجعة مختلف التدابير القانونية التي كانت معتمدة في عمل البنوك، وذلك من أجل المحافظة على سلامة النظام المالي الجزائري خاصة فيما يتعلق بتفعيل الرقابة على كافة المعاملات المصرفية، وذلك من أجل اكتشاف كل ما يؤدي إلى حدوث جرائم داخل المصارف مثل الاختلاساتوالتمويلات المشبوهة إضافة إلى تأمين الودائع المصرفية من خلال انشاء شركات ضمان الودائع المصرفية.[1]

ولقد جاء الامر متعلق بالنقد والقرض رقم 03-11 من أجل تجنيب استغلال النظام المصرفي من طرف المجرمينوذلك عن طريق وضع عدة موانع من بينها:[2]

المادة 80:

لا يجوز لأي كان أن يكون مؤسسها لبنك أو مؤسسة مالية أو عضوي مجلس إدارتها وإن تولي مباشرة أو بواسطة شخص آخر إدارة بنك أو مؤسسة مالية تسيرها أو تمثلها بأية صفة كانت، أو أن يخول حق التوقيع عنها، وذلك دون الإخلال بالشروط التي يحددها المجلس عن طريق أنظمة لعمال تأطير هذه المؤسسات.

المادة 82:

يجب أن يرخص المجلس بإنشاء أي بنك أو أية مؤسسة مالية يحكمها القانون الجزائري على أساس ملف يحوي خصوصا على نتائج تحقيق لا يتعلق بمراعاة أحكام المادة 80 سابق الذكر.

---

[1] حضري حمزة، **الوقاية من الفساد ومكافحته في إطار الصفقات العمومية**، الملتقى الوطني حول مكافحة الفساد وتبييض الأموال، جامعة تيزي وزو، 2009، ص ص58-59.

[2] الامر رقم 11/03، المؤرخ في 26 أوت 2003، المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض90-10، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر 2003/08/27، ص ص13-14.

ثانيا: الرقابة الداخلية.

تلتزم البنوك بوضع وإعداد برامج تتضمن إجراءاتها الداخلية الخاصة بالرقابة في مجال مكافحة تبييض الأموالوتمويل الإرهاب كما تلتزم بتعيين إطار سامي يكلف بالشهر على التقيد بالسياسات البنك وإجراءاته المطبقة في المجال ذاته.

1- وضع برامج داخلية لمكافحة تبييض الأموال:[1]

تنص المادة 12 من القانون رقم 05-01المعدل و المتمم على أنه:" تباشر اللجنة المصرفية فيما يخصها إجراءا تأديبيا طبقا للقانون ضد البنك أو المؤسسة المالية التي تثبت عجزا إجراءاتها الداخلية الخاصة بالرقابة في المجال الوقاية من تبييض الاموال وتمويل الإرهاب و مكافحتها".

يتضح بجلاء من هذاالنص أنه يتعين على البنوك وإعداد إجراءات داخلية خاصة بالرقابة في مجال الوقاية من تبييض الاموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها وأي عجز يثبت في هذا الشأن يجعل البنك المقصر محلا للمساءلة التأديبية أمام الجنة المصرفية.

بالإضافة إلى هذا النص التشريعي أفراد المنظم البنكي ضمن أحكام النظام رقم 11-08 المتعلق بالرقابة الداخلية لدى البنوك أحكام خاصة، بالرقابة الداخلية في مجال مكافحة تبييض الأموال، فألزم هذه الأخيرة بوضع برنامجها الداخلي للرقابة في هذا المجال.

فيراعى أن يتمثل هذا البرنامج تنظيما وإجراءات داخلية ووسائل تسمح للبنك باحترام الأحكام القانونية والتنظيمية المطبقة في إطار الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وعلى أن يتضمن على الخصوص معايير داخلية يصفها البنك، تحدد السياسات الإجراءات التي يتعين تطبيقها لأعمال تدابير توحي بالحيطة والحذر إزاء العملاء والعمليات، وكذا تصنيف العملاء على أساس المخاطر، وتحديد التدابير التي يجب اتخاذها على أساس المخاطر المرتبطة بمختلف أصناف العملاء وحركة الأرصدة والعمليات، وفضلا عن ذلك يجب أن يتضمن البرنامج أيضا سياسة البنك في تطبيقه لمختلف التدابير الوقائية المفروضة عليه في مجال مكافحة تبييض الأموال.

2- برامج مستمرة للمستخدمين.

يتعين على البنوك وضع وتنفيذ برامج تضمن تكوين المستمر للمستخدمين، وتسمح لهم بتحضيرهم على معرفة السبل الكفيلة لمكافحة تبييض الأموال، بحيث هذا التكوين من خلال الندوات العلمية التي تعرف بعمليات تبييض الأموال و بوسائل مكافحتها، فتكوين المستخدمين و نوعيتهم في مجال مكافحة تبييض الأموال بعد ضمانه أكيدة لحماية البنك والعامليين فيه من مخاطر تبييض الأموال، لذلك يجب على البنك أن يحرص على تدريب المستخدمين وعلى وجه الخصوص حديثي التعيين منهم، على طرق معاملة العملاء والتحقيق من هوياتهم ومن العمليات التي يقومون بها و يكونوا على دراية تامة بأساليب وتقنيات تبييض الأموال لاسيما المستحدثة منها.[2]

---

[1] تدريست كريمة، **دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال**، رسالة دكتوراه في العلوم، تخصص القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2014، ص ص184-186.

[2] تدريست كريمة، مرجع سبق ذكره، ص187.

3- تطوير نظام الدفع الآلي في البنوك.

لقد دفعت عمليات الاختلاس التي عرفها بعض البنوك الخاصة والعمومية، دفعت بالسلطة النقدية في الجزائر إلى وضع نظام مصرفي جديد يعتمد على أنظمة لآلية للمعلومات اتضح المجال للكشف عن المعطيات المرتبطة بالعمليات البنكية في آن تسجيلها من طرق الإطارات المصرفية، وهي معطيات تتكون تحت تصرف المعنيين بالعمل المصرفي، سواءا كانوا ميسرين أو مراقبين، هذا النظام من المنتظر أن ينطلق بداية 2006 حسب تقرير وزير مالية بداية السنة، كما وضع نظام دفع بين البنوك عبر شبكات معلومات متكاملة سوف يسمح بمراقبة وتسهيل عمليات الدفع سواء للمبالغ الصغيرة أو المبالغ الكبيرة و محاربة ظاهرة الدفع المباشرة خاصة تلك المنتشرة في السوق الموازية [1].

ثالثا: التدابير و الإجراءات الوقائية للبنوك اتجاه غسيل الأموال.

تتعد الالتزامات الوقائية المفروضة على البنوك في سبيل منع تبييض الأموال منها التي تفرض عليها تدابير توخي اليقظة، سواء في مواجهة عملائها أو العمليات التي تنجزها ومنها خضوعها لجملة من الالتزامات الوقائية الأخرى والتي لا غنى عنها بهدف تعزيز تدابير اليقظة.

1-الالتزام بتوخي الحيطة و الحذر:

أ- **التحقق من هوية العميل:** لابد للبنوك و المؤسسات المالية أن تحدد طرق التأكد من هوية الزبائن والمستفيدون وأوضاعهم الحقيقية من خلال وسائل لاثبات الرسمية كانت أو عرفية، و الجدول الموالي يوضح لنا التحقق من هوية العميل:[2]

جدول رقم(1):التحقق من هوية العميل

نوع العميل	إثبات الشخصية	إثبات عنوان السكن
شخص طبيعي	• جواز السفر. • بطاقة الهوية • رخصة القيادة أو شهادة الميلاد.	• كشف حساب العميل. • أحد الفواتير الحكومية. • التقصي عنه.

[1] طير أمينة ، مرجع سبق ذكره، ص ص73-74

[2] بوسعيد ماجدة، **دور القطاع المصرفي في مكافحة جريمة تبييض الأموال**، مذكرة أكاديمية في العلوم السياسية، تخصص قانون الأعمال، جامعة ورقلة، سنة 2012-2013، ص 41.

شركة قطاع عام	• التأكيد من وجودها ومركزها. • التأكد من وجود التفويض القانوني لدى الشخص الممثل لها.	• لا يسير في هذه الحالة.
شركة قطاع خاص	• شهادة التأسيس • السجل التجاري. • كبار المساهمين. • المستفيدين الحقيقيين.	• دليل على عنوان المسجل. • القيام بزيارة الموقع.

المصدر:من إعداد الطالبتين اعتمادا على مراجع سابقة.

ب- **تدابير اليقظة إزاء بعض العمليات غير العادية:**

تتمثل تدابير التي ينبغي على البنك اتخاذها في حالة ما إذا كانت العملية المطلوب منه انجازها ذات طابع غير اعتيادي فيما يلي[1]:

ب-1-الاستعلام لدى العميل:

يتبين أنه عندما يكون البنك بصدد عملية تنطوي على إحدى المؤشرات الدالة علة أنها ذات طابع غير اعتيادي، يجب عليه إيلادها عناية خاصة، وبالتالي الاستعلام من العميل عن هذه العملية وبناءا على الاجابات المقدمة بخصوص مصدر الأموال منها و كذا هوية الجهة المستفيدة منها، قد يشبه البنك في أن الامر يتعلق بعملية تبييض أموال وقد يتوصل إلى أن عملية لا ارتباط لها بذلك.

ب-2- تحرير تقرير سري:

بعد انتهاء البنك من فحص العمليات ذات الطابع غير اعتيادي، ويقوم بتحرير تقرير سري بشأنها و يحفظه، وباعتبار اللجنة المصرفية الجهاز المكلف برقابة البنوك فعند قيامها بالرقابة في عين المكان وحدث أن اكتشف انطواء عملية ما مطابقة لمواصفات العمليات ذات الطابع غير الاعتيادي، تطلب التقرير السري المحفوظ للإطلاع عليه، وفي حالة عدم تباشر اجراءا تأديبيا ضده.

[1] تدريست كريمة، مرجع سبق ذكره، ص ص165-167.

ج- يقظة صارمة إزاء تحويلات البنكية الإلكترونية:

يجب على البنوك ضرورة إزاء عمليات التحويل الإلكتروني عناية خاصة، حتى يتسنى لها التحديد الدقيق لهوية الأمر بعملية والمستفيد منها ومن عنونيها.

د-يقظة صارمة إزاء أشخاص سياسيين:

يتعين على كل بنك وضع نظام لإدارة المخاطر قصد تحديد ما إذا كان عملية من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر هذا من جهة ومن جهة أخرى، اتخاذ كل التدابير والاجراءات الازمة لتحديد مصدر الاموال المستعملة في علاقة العمل أو المعاملة،وأن يقوم البنك بمراقبة مشددة ومستمرة لعلاقة التي تربطه بهذا العميل.

2-الالتزام بالاحتفاظ بالوثائق:

تلتزم البنوك بالاحتفاظ ولمدة محددة بالوثائق والسجلات المتعلقة بالعملاء والعمليات التي تنجزها وذلك لتقييم مدى امتثال البنوك لمتطلبات القانونية والتنظيمية، ذات الصلة بالالتزامات الملقاة على عاتقها في سبيل منع استخدامها في تبييض الأموال، ومن أهم الوثائق تعيين الاحتفاظ بها وثائق المتعلقة بالعملاء والوثائق المتعلقة بالعمليات[1].

3- الالتزام بالتبليغ عن عمليات المشبوهة:

البنوك الملزمة بالإخطار عن العمليات المشبوهة فقط، و يتضح أن الإلزام بالإخطار بالشبهة يقوم على معيارين: الأول شخص يرتكز على التقدير الشخصي للانتباه، بمعنى يكفه القائم بالإخطار قد انتسب فعليا في أن العملية هي النشاط الإجرامي، أما المعيار الثاني فهو موضوعي قائم على تقدير موضوعي للانتباه يكف الاخطار في حالة وجود أسباب معقولة للانتباه، وإذا كانت الظروف المحيطة بالعملية تدفع شخص موضوعيا إلى الانتباه في العملية.[2]

الفرع الثاني: جهود الجزائر في مكافحة غسيل الأموال.

أولا: التشريع الجزائري.

بعد ما صادقت الجزائر بتحفظ على الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال اتخذت مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية لمكافحة هذه الجريمة و التي نذكر من أهمها:[3]

أولا: الأمر رقم 96-22 المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصيتين بالصرف ورؤوس الأموال من والى الخارج.

أصدر المشرع الجزائري قانونا له علاقة بتجريم غسيل الأموال، وهو الأمر رقم 96-22 المؤرخ في جويلية 09جويلية 1996، والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم النقدي الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الاموال من

[1] تدريست كريمة، مرجع سبق ذكره، ص 172.

[2] نفس المرجع، ص 173.

[3] بن عيسى بن علية، مرجع سبق ذكره، ص 159.

والي خارج، وقد نصت المادة الأولى بأنه يعتبر مخالفة للتشريع والتنظيم النقدي، الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الاموال من والى الخارج بأي وسيلة كانت ما يأّتي:

- التصريح الكاذب.
- عدم مراعاة التزامات التصريح.
- عدم استيراد الاموال إلى الوطن.
- عدم مراعاة الاجراءات المنصوص عليها أو الشكليات المطلوبة.

وبهذا يكون المشرع قدم جرم التصريح الكاذب المودعة لدى المصارف أو المؤسسات المالية ليجعل على عاتق المصرف مهمة التحري عن مصدر الاموال المودعة لديه.

أما فيما يخص عقوبة من يرتكب إحدى المخالفات السابقة، فهي تتمثل في السجن من سنتين إلى سبع سنوات، بالإضافة إلى مصادرة محل الجنحة وكل وسائل النقل المستعملة في الغش.

ثانيا: الامر رقم 03-11 المؤرخ في 2008/08/26.

جاء هذا الأمر تماشيا والسياسة المالية المعتمدة من قبل الدولة الجزائرية، وخصوصا في ميدان الاصلاحات المصرفية، وذلك بهدف مسايرة الاستثمارات الموجودة على المستويين المتوسط و الطويل، وفي هذا الصدد أخذت العمليات التي يقوم بها المؤسسات المالية قسطا وفيرا من الأهمية، فبموجب الكتاب الخامس من الامر في بابه الثاني تناول كل العمليات الممكن القيام بها، أما في الباب الثالث والذي يتناول الموانع، فنصت المادة الثمانون (08) على أنه لا يجوز لأي كان أن يكون مؤسسا لمصرف أو مؤسسة مالية أو عضوا في مجلس إدارتها، كما لا يجوز له إدارة مصرف أو مؤسسة مالية أو تسييرها أو تمثيلها بأي صفة كانت.

ثالثا: قانون 04-15 المعدل و المتمم للأمر 66-156 المتضمن قانون العقوبات، تم بموجب هذا القانون، إدراج قسم سادس مكر بعنوان" تبييض الأموال" يتضمن ثمان (08) مواد جديدة من "389" مكرر إلى "389" مكرر 7 ضمن الفصل الثاني من قانون العقوبات المتعلق بالجنايات والجنح ضد الأموال، حيث جرم هذا القانون جرائم غسيل الأموال، عن طريق وضعه لأحكام قانونية تمكن من مكافحة هذه الآفة ومحددا الهدف من عملية غسيل الأموال على أنه " إخفاء المصدر غير المشروع للأموال في اقتصاديات الدول وكذا مساعدة الأشخاص المتورطين على الإفلات من العواقب القانونية لأفعالهم.

رابعا: قانون 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها تم عرضه بالمجلس الوطني في 2004، وجاء استكمالا للتدابير التي يتضمنها قانون العقوبات في مجال مكافحة جرائم الأموال، والهدف منه هو مطابقة التشريع الوطني مع المقاييس الدولية والالتزامات التعاونية التي تربط الجزائر في ميدان " محاربة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب".

خامسا: قانون 06-122المعدل و المتمم للأمر 66-155 المتضمن قانون الاجراءات الجزئية.

نص هذا القانون على أحكام جديدة تضمن الفعالية والنجاعة في معالجة القضايا المتعلقة بالجرائم الخطيرة، بما في ذلك جريمة غسيل الأموال عن طريق إدراج الترتيبات جديدة.

ففي مجال البحث والتحري ومعاينة الجرائم، مدد القانون مجال اختصاص ضباط الشرطة القضائية إلى كامل إقليم التراب الوطني في الجرائم المتعلقة بالمخدرات والجريمة المنظمة العابرة للحدود وجرائم غسيل الأموال وبعض الجرائم الأخرى[1].

ثانيا: أهم الاتفاقيات المصادق عليها.

وقعت الجزائر منذ استقلالها على عدة اتفاقيات دولية تضمنت مكافحة كافة صور وأشكال الجريمة المنظمة و الإيجار الغير مشروع ومن أبرز هاته الاتفاقيات نجد:[2]

تعد منظمة الشفافية الدولية أهم المنظمات غير الحكومية و هي متمركزة في دولتين بألمانيا و لها 85 فرع في العالم منها الجزائر و هو أحد الفروع الخمسة الناشطة في الوطن العربي و يحضر نشاط الفرع و هو يحمل مخطط الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد يتسامح رغم المضايقات الكثيرة التي يتعرض لها في بداية نشاطه بسبب التقارير الخاصة التي كان يصدرها عن الجزائر.

و يعمل فرع الجزائر بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية على تغرير تواجده في الجزائر وتنويع مجال تدخله لمكافحة الظاهرة، و نشر الثقافة المناهضة لها في الجزائر، و خصوصا في قطاعات الأعمال حيث قام في هذا الصدد بنشر كتاب خاص باللغتين العربية و الفرنسيةو خاض الفرع حملة تأييد واسعة لأجل دعم القوانين مكافحة الفساد في الجزائر.

وفيما يخص الاتفاقيات لموقعة مع الخارج ومحاولة من الجزائر في وضع حد للجريمة المنظمة خصوصا عمليات غسيل الأموال.

صادقت الجزائر بتحفظ على 04 اتفاقيات خارجية و هي:[3]

_ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحةالمخدرات والمؤثرات العقلية في فينيا بتاريخ 19 ديسمبر 1988، وفق للمرسوم الرئاسي رقم (95 – 41) المؤرخ في 28/ 01/ 1995.

_ اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإر هاب المعتمدة من طرف الجمعية العامة بتاريخ 15/ 2000/11 المؤرخة في 23/ 12/ 2000.

_ اتفاقية الأمم المتحدة الدائمة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15/ 2000/11 وفق المرسوم الرئاسي (12-55) المؤرخ في 5/ 2002/02.

_ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بفيينا و التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في أكتوبر 2003 عن طريق المرسوم الرئاسي رقم (4- 128) المؤرخ في 2004/04/14.

---

[1] بن عيسى بن عيلة، مرجع سبق ذكره، ص 161.

[2] طير أمينة، مرجع سبق ذكره، ص 76-77.

[3] بوسعيد ماجدة، مرجع سبق ذكره، ص83.

الفرع الثالث: آليات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر:

من أبرز الجهود التي بذلتها الجزائر على المستوى المحلي لمكافحة ظاهرة غسيل الأموال نذكره:

أولا: خلية الاستعلام:

خرج الاجتماع الذي عقده مجلس الأمن الدولي في 28/ 2001/04 في أعقاب أحداث 2001/09/11 التي هزت الولايات المتحدة الأمريكية بالعديد من التوصيات و التي كان من بينها وجوب إنشاء هيئة متخصصة بالاستعلام المالي على مستوى كل دولة و استجابة لذلك و رغبة منها في تكييف تشريعها مع التشريعات الدولية، قامت الجزائر بإنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي بموجب مرسوم التنفيذي رقم 02- 27 المؤرخ في07/ 2001/04 رغم أن تنصيبها الفعلي نقر سنة 2004 و قد نصت المادتان الأولى و الثانية من هذا المرسوم على إنشاء هذه اللجنة و تحديد طبيعتها القانونية كمؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، مع تحديد مقرتها بمدينة الجزائر و تتكون هذه الخلية من 07 أعضاء من بينهم الرئيس و يتم اختبارهم حسب كفاءة يتم في المجالات المصرفية و المالية و الأمنية أمابالنسبة لتعيينهم فيتم عبر مرسوم رئاسي لعهدة 04 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة[1].

صلاحيات مهام الخلية:

من أهم المهام المسندة لهذه الخلية نذكر ما يلي:[2]

– تسليم تصريحات الإشارة بكل عمليات غسيل الأموال أو التمويل للإرهاب، والتي ترسلها الهيئات و الأشخاص الذين يعنيهم القانون ومعالجتها بكل الوسائل و الطرق الملسبة عن طريق جمع كل المعلومات و البيانات التي تسمح باكتشاف مصدر الأموال أو الطبيعة الحقيقية للعمليات موضوع الأخطار.

–اقتراح النصوص التشريعية و التنظيمية والتي تكون موضوعها مكافحة غسيل الأموال.

– حجز محل الأموال غير المشروعة المتحصلة من جريمة غسيل الأموال قصد مصادرتها دون الإخلال بحقوق الغير بحسن نية.

– الاعتراف بصفة تحفظية لمدة أقصاها 72ساعة على تنفيذ أي عملية مصرفية لأي شخص طبيعي أو معنوي تقع عليه شبهة قوية لغسيل الأموال، كما يمكن تمديد هذه لمدة بناء على أمر قضائي.

[1] سعيد الثرمة، **ظاهرة غسيل الأموال وآليات مكافحتها، دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2009/2008، ص 126.

[2] نفس المرجع، ص127.

ثانيا: الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

تعتبر هيئة استشارية تضم 07 أعضاء من شخصيات وطنية بارزة، معينون من طرف رئيس الجمهورية تعمل بالتنسيق مع المرصد الوطني لمكافحة الفساد وتسعى لإيجاد حلول فعالة لتنامي ظاهرة الفساد التي انتشرت بكثرة في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، كما تعد تقارير دورية حلول الفساد في الجزائر[1].

[1] حضري حمزة، مرجع سبق ذكره، ص59.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

بالنسبية لموضوع الدراسة فغنه كان من الصعب إيجاد دراسة بنفس العنوان، إلا ان هناك بالعديد من الدراسات التي تطرقت وبشكل واسع لتغيرات هذه الدراسة.

المطلب الأول: سرد الدراسات السابقة ومختلف نتائجها.

الدراسة الأولى:

تدريست كريمة، دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال، رسالة لنيل دكتوراه في علوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2004.

حاولت الباحثة من هذه المراسلة الإجابة على الإشكالية التالية: ماهي القواعد القانونية المكرسة والقادرة على جعل البنوك تقوم بدور فعال في التصدي لعمليات تبييض الأموال كما ان هذه الدراسة تهدف إلى:

-إلى البحث في الآليات القانونية البنكية لمواجهة تبييض الأموال بمعنى، البحث في السياسة التشريعية الوقائية، ومن ثم تأتي الدراسة عن البحث في آليات المواجهة الأخرى لاسيما القمعية منها الآليات القانون الجزائي.

فتناولت هذه الدراسة فكرتين رئيسيتين:

الأولى في التعرف على العلاقة بين تبييض الأموال القطاع البنكي من خلال بيان الأسباب والعوامل الكامنة وارد تفضيل اللجوء إلى البنوك من أجل تبييض هذه الأموال ظهور جهود لمنع ذلك من خلال جملة من القواعد التي يتعين على البنوك التقيد بها لتحقيق التصدي اللازم لتبييض الأموال.

والثانية ترتكز على دراسة مختلف الالتزامات المفروضة على البنوك لتحقيق الغاية المرجوة وهي الحد من انتشار جرائم تبييض الأموال.

الدراسة الثانية:

مناهل مصطفى، دور المصارف في مواجهة عمليات الاحتيال المصرفي وغسيل الأموال كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2008.

حيث تناول الباحث في هذه المذكرة ظاهرة غسيل الأموال من خلال تطرقه إلى أهم التأثيرات المترتبة عن ظاهرة غسيل الأموال ودور المصارف في مكافحتها.

حيث هدفت دراسته إلى توضيح الآلية التي تتم فيها عمليات غسيل الأموال غير المشروعة من خلال القنوات المصرفية، ومن ثم دخولها دائرة التداول في الاقتصاد.

التوصيات:

-خلق رأي عام مناهض للجريمة بصفة عامة وجريمة غسيل الأموال بصفة خاصة نظرا لما تتركه هذه الأخيرة من تأثيرات سلبية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بشكل عام والمجال النقدي والمصرفي بشكل خاص.

-مشاركة حكومات الدول في المنتديات والمؤتمرات الدولية والإقليمية لمناقشة سبل مكافحة غسيل الأموال بما يضمن تبادل المعلومات والمعرفة حول سبل مكافحة هذه الجرائم.

-أهمية ضمان اشتراك القطاع الخاص وقياداته، لاسيما في المؤسسات المالية في الجهود الوطنية لمكافحة غسيل الأموال.

الدراسة الثالثة:

بوسعيد ماجدة دور القطاع المصرفي في مكافحة جريمة تبيض الأموال، مذكرة شهادة ماستر أكاديمي الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون الأعمال كلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة القاصدي مرباح، ورقلة، 2012-2013.

حاولت الباحثة من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن اعتبار القطاع المصرفي أداة من أدوات مكافحة الجريمة تبييض الأموال؟

-معرفة المعوقات التي تواجه البنوك والمؤسسات المالية في مكافحتها لتبييض الأموال (العمل على تقديم بعض الاقتراحات القابلة للتطبيق لتفعيل دور القطاع المصرفي في مكافحة عمليات تبييض الأموال).

-تناولت هذه الدراسة دور الأجهزة المتتالية في مكافحة جريمة تبييض الأموال والتدابير الوقائية لمواجهة عمليات تبييض الأموال.

كذلك تطرقت إلى دور الهيئات الرقابية في مكافحة جريمة تبييض الأمو ال ودور خلية لمعالجة الاستعلام المالي واللجنة المصرفية في الكشف عن هذه الجريمة.

وعليه تم التوصل إلى النتائج التالية:

-جريمة تبييض الأموال جريمة اقتصادية تتطلب مواجهتها تخصص عاليا ودراية بالإجراءات والآليات المتعلقة بالتداول الأموال وعمل المصارف.

-إدراك مشروع بأن مكافحة نشاط تبييض الأموال يرتبط اساسا بوجود نظام مصرفي ذو رقابة واعية نشاطهم تساهم فيها البنوك والمؤسسات المالية في مكافحة التبييض.

-غياب إطار محدد لمكافحة جريمة تبييض الأموال على مستوى بنك الجزائر بالنظر إلى خوصصته ومكانته.

الدراسة الرابعة:

طير امينة وخابوشايحة، أثار غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة العقيد أكلي محند أولحاج البويرة 2014-2015.

حاولت الباحثتان من خلال دراستها على الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن أن تساهم الاليات المبذولة في الجزائر في مكانة ظاهرة غسيل الأموال؟

كما ان هذه الدراسة هدفت إلى ما يلي:

-التعرف على ظاهرة غسيل الأموال الكشف على اهم مصادرها وخصائصها وأساليبها.

-محاولة رصد مختلف آليات والجهود الدولية والإقليمية الخاصة لمكافحة غسيل الأموال.

-محاولة التعرف على واقع غسيل الأموال في الجزائر مع الإشارة لمصادرها وآثارها السلبية وام جهود لمكافحتها.

فتناولت هذه الدراسة الآثار التي تمس جميع الدول سواء كانت كأمية أو متقدمة حيث تزايدت قناعة المجتمع الدولي لضرورة مكافحة هذه الظاهرة، ولذا بذلت العديد من المنظمات الدولية الجهود الزائدة من خلال اعتمادها لطائفة واسعة من الاتفاقيات والتشريعات الرادعة لهذه الظاهرة، وتولي الجزائر التي انتشرت فيها عمليات غسيل الأموال في الآونة الأخيرة اهتماما واضحا لوضع حد لهذه الظاهرة من خلال تكشيف وانشاء الآليات وإصدار القوانين الردعية وابتكار الطرق الحديثة لذلك.

وعليه تم التوصل إلى النتائج التاليةّ:

-توصلت الباحثتان إلى أن الظاهرة غسيل الأموال أصبحت من أمهم الأنشطة الاقتصادية الاجرامية التي تحقق مداخيل عالية.

-أضحى التعاون الدولي الضروريات لمواجهة ظاهرة غسيل الأموال بالتكامل مع دمر الأنظمة والقوانين المحلية في كل دولة، فجريمة غسيل الأموال نظرا لخطورتها وآثارها السلبية على كافة مناحي الحياة أصبحت تمثل تحديا كبيرا لكافة دول العالم ولذا قام المجتمع الدولي جهود كبيرة لمكافحتها وأكد توجيهه هذا صدور العديد من الوثائق الدولية سواء في صورة اتفاقيات أو تشريعات دولية او حتى في صورة اقتراحات وتوصيات.

-كما تطرقنا إلى ابراز واقع ظاهرة غسيل الأموال في الاقتصاد الجزائري حيث بين بان مصادر الأموال غير المشروعة والتي تمتد منها عمليات غسيل الأموال نشاطها قد اعرضت رهيبا في السنوات الأخيرة وهي تزايد مستمر مع اسناد نطاق العمليات الاجرامية والاقتصادية في البلاد.

الاقتراحات والتوصيات:

-ضرورة تفعيل التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة عمليات غسيل الأموال، خاصة أن أصبحت الجريمة المنظمة ذات طابع عالمي، ويجب أن يكفي هذا التعاون من خلال تنسيق الجهود الإجراءات والتشريعات.

-القضاء على الأنشطة المخالفة للقانون كخطوة أولى واساسية للقضاء على عمليات غسيل الأموال.

-العمل رفع مستوى الكفاءة المهنية لمسؤولي مكافحة غسيل الأموال محليا ودوليا.

الدراسة الخامسة:

-واكلي كلثوم وبن شريف مريم، وسائل الدفع الالكترونية والصرفية الالكترونية العصرنة وتنامي ظاهرة غسيل الأموال، مداخله، 2017.

تطرقت هذه المداخلة إلى أهم الصعوبات التي يوجهها وسائل الدفع الالكتروني بالرغم من تطورها في الوقت الحالي كعدم الثقة في التعامل بها يبالا ضافة إلى المخاوف المختلفة بالسرية في استعمالاتها لأغراض أخرى بتحقيق الأهداف الأساسية التي أنشأت خصيصا وقد تناولت الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن أن تساهم وسائل الدفع الالكتروني في تنامي ظاهرة غسيل الأموال؟ وما دوافعها في الجزائر؟ وما هي أهم مختلف الاقتصاد الجزائري وبصفة خاصة القطاع المصرفي؟ وما هي الآليات التي اتخذها الجزائر لمكافحتها؟

النتائج:

-تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من اهم الأنشطة الاقتصادية الاجرامية التي تحقق مداخيل عالية والهدف الرئيسي منها هو مصدر الأموال المكتسبة من نشاطات غير مشروعة.

-عرفت ظاهرة غسيل الأموال انتشارا كبيرة أهمها فضيحة الخلفية بنك أوجزها التي كانت دافعها لاتخاذ إجراءات وتشريعات صارمة في هذا المجال.

-تؤدي وسائل الدفع الالكتروني دورا هاما في التجارة لاسيما الالكترونية من حيث تمكن المتعاملين من إجراء الصفقات وتسويتها بسهولة من عناد التنقل وتوفر الكثير من النفقات غسيل الأموال من وسيلة تطوير التجارة إلى أداة لارتكاب الجريمة.

الدراسة السادسة:

الأخضر عزي، دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك (تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية) جامعة محمد بوضياف المسيلة، ملتقى منظومة المصرفية الجزائرية والتحولات واقع وتحديات.

نتناول هذا الملتقى الإطار العام للمشكلة المتعلقة بظاهرة غسيل الأموال وعلاقتها بالأنشطة الموازية المشروعة وغير المشروعة وكيفية مواجهة تبييض الأموال المستوى العالمي والتصدي للظاهرة من خلال تسيير فعال للبنوك.

التوصيات المتوصل إليها من خلال تسيير فعال للبنوك.

ضرورة إدخال المنافسة الفعلية في السوق وبدقة التمييز بين القطاع العام والخاص والمنهج تبعا للاقتصاد الموازي وترسيخا لاقتصاد السوق الحقيقي، فسوق العمل والتوظيف لايزال شبه مغلق.

-إثراء التشريعات بصفة معمقة وهادئة هو ليس بالصفات الارتجالية الانفعالية التي غالبا ما تنعكس على سير تطبيق في الميدان مع ضرورة احترام مقاييس الدولية وكذا المعايير الدولية في المحاسبة البنكية في شكله مستمرة لأعوان البنوك.

-الرجوع إلى التعبئة الثقافية والفكرية للمجتمع الذي تفشت في كل الامراض الناجمة.

المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف للدراسات السابقة مع الدراسة الحالية.

بعدما تطرقنا في المطلب الأول على سرد لاهم ما جاءت به مختلف الدراسات السابقة اتضح لنا أن هناك مجموعة من نقاط التشابه والاختلاف بين هذه الدراسات ودراستنا الحاليةسنحاول ذكر اهم هذه النقاط كالتالي:

أوجه التشابه:

تعتبر دراستنا بمثابة استكمالا للدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا حيث انها تمثلت في تحديد ظاهرة غسيل الأموال وآليات مكافحتها من الأجهزة المتتالية، وقد تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في الإطار النظري من حيث تقديم ماهية ظاهرة غسيل الأموال مع تحديد مختلف مراحلها ومصادرها وكذا أهم الأساليب التي تم من خلالها:

كما ان هذه الدراسات السابقة مع دراستنا الحالية أتت بسبب تنامي الظاهرة على المستوى المحلي والعالمي وبالتالي تزايدت الأصوات التي تنادي بضرورة تفعيل القطاع المعرفي المصرفي من أجل مكافحتها ومعالجتها.

أوجه الاختلاف:

تختلف هذه الدراسات مع الدراسات السابقة في كون أن بعضها ركزت على أدوات وآليات مكافحة جريمة تبييض الأموال الناحية القانونية أكثر وعلاقتها بالأنشطة الموازية وهذا ما تبينه دراسة الطالبة تدريست كريمة التي كانت دراستها شاملة ومتنوعة على المستوى المحلي والعربي والأجنبي وذلك من خلال تطرقها إلى التشريع الجزائري بالجزائر فقط، ولم تركز كثيرا على الجانب القانوني.

أما من حيث الأهداف فقد هدفت معظم الدراسات السابقة إلى البحث في الآليات القانونية والجهود الدولية لمكافحة الظاهرة فدراسة الطالبة خابوشابجة تطرقت بالأخص إلى مختلف الجهود الدولية لمكافحة غسيل الأموال أما دراستنا فقد ركزت على الجهود المحلية لمكافحتها.

وفيما يخص بيئة الدراسة فقد كانت دراستنا خاصة ببنك القرض الشعبي الجزائري، بوكالة خميس مليانة على غرار الدراسات السابقة التي لم نتطرق وقد انفردت دراستنا عن باقي الدراسات بتناولها استبيان الذي يوضح دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال من خلال دراسة أراء الموظفين وإدارة البنك من وجهة نظر وواقع مكافحة ظاهرة بنك CPA.

خاتمة الفصل الأول:

من خلال ما سبق يتضح أن ظاهرة غسيل الأموال من بين الظواهر الخطيرة المستحدثة وهي مرتبطة بأنواع الاجرام باعتبار أن محصلة هذه الجرائم هي مصدر غسيل الأموال.

وهي ظاهرة اقتصادية بالدرجة الأولى واجتماعية وسياسية بالدرجة الثانية، تستخدم عنها مختلف الأساليب التقليدية والتقنيات الحديثة في جميع مراحلها التي تمر لذلك فإن مواجهتها تتطلب تخصصا وفق عاليا ودراية بالإجراءات والآليات المتعلقة بتداول الأموال وعمل المصارف.

وللقطاع المصرفي عموما دورا هاما وفعال في عمليات غسيل الأموال إذ لا ننسى لغسيلي الأموال القيام بهذه الأخيرة دون استخدام الخدمات التي يقدمها القطاع المصرفي في هذا المجال، ومن ثم فإنه يقع على عاتق القطاع المصرفي والأجهزة المالية مسؤولية كبيرة في مصلحتها ومكافحتها والحد منها، والحيلولة دون انشراها، كما الأجهزة المالية مصلحة كبرى في الكشف عنها، ومكافحتها وذلك لمحافظة على سعتها الانتمائية والمصرفية.

لا يمكن لأي مكافحة فاعلة لظاهرة غسيل الأموال أن تحقق النتائج المرجوة دون تعاون القطاع المصرفي وذلك من عدة جوانب أولها الحرص الشديد والرقابة حركة الأموال، ثم الإبلاغ عن جميع العمليات المشبوهة.

الفصل الثاني:
دراسة واقع التزام بنك القرض الشعبي بالتدابير القانونية و الإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.

تمهيد:

يهدف هذا الفصل الى التعرف على منهجية الدراسة المتبعة ويوضح عينة الدراسة، ثم يعرض كيف تم بناء أداة الدراسة لجمع المعلومات اللازمة وكيفية تطبيق الدراسة ميدانيا وأساليب المعالجة الاحصائية المستخدمة في معالجة البيانات.

كما يتطرق هذا الفصل الى عرض وتحليل نتائج الدراسة، موضحا نتائج الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة، وعرض البيانات التي توصلت إليها الدراسة وتحليلها في خمسة محاور رئيسية،تناولت أهم الاجراءات والتدابير التي يطبقها البنك في التصدي للظاهرة والمتمثلة في:

(التحقق من العميل، الرقابة الداخلية، التزام الحيطة و الحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة، تدريب و تاهيل الموظفين، وضوح الأدلة الإرشادية و التوجيهية لإجراءات مكافحة غسيل الأموال).

لذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين التاليين:

المبحث الاول: الطريقةو الأدوات المستخدمة.حيث سندرج في هذا المبحث طريقة جمع المعلومات و عينة الدراسة و كذا الادوات المستخدمة لمعالجة البيانات الاحصائية المجمعة.

اما المبحث الثانيفقد خصصناه لتحليل وتفسير ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية.حيث سنقوم بعرض و تحليل البيانات و ايضا سنتطرق الى عرض و مناقشة مختلف النتائج المتوصل اليها.

المبحث الاول: الطريقة والادوات المستخدمة.

سندرج في هذا المبحث طريقة جمع المعلومات وعينة ومجتمع الدراسة وكذا الأدوات المستخدمة لمعالجة هذه المعطيات المجمعة كل هذا سيتم التطرق له من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الطريقة.

يحتوي هذا المطلب على ثلاثة نقاط أساسية: الاولى متعلقة بمنهج الدراسة، أما الثانية فتطرقنا فيها إلى مجتمع وعينة الدراسة وطريقة جمع وتلخيص المعطيات، بينما النقطة الثالثة تم فيها تحديد أداة الدراسة الرئيسية ومصادر الحصول على المعلومة.

أولاً: منهج الدراسة الميدانية.

إن طبيعة المشكلة وأهدافها وفرضياتها قد مثلت المعطيات الموضوعية لاختيار المنهج الوصفي الإحصائي لتشخيص المشكلة ووصفها موضوعيا من خلال القياس الكمي لأراءواتجاهات الموظفين والعاملين لدى البنك محل الدراسة نحو دور البنوك في مكافحة عمليات غسيل الأموال ومن ثم القيام بالتحليل الإحصائي للنتائج.

ثانيا: اختيار مجتمع وعينة الدراسة.

تتكون عينة الدراسة من بنك القرض الشعبي الجزائري بوكالة خميس مليانة،وقد تم توزيع 30 إستبانة استرجع منها 20 استبانة فقط والتي سنخضعها للتحليل، حيث شكلت نسبة 67% من الاستبانات الموزعة و الجدول التالي يبين ذلك: **جدول رقم (2) : يوضح إحصائيات الاستبيان**

طبعة الاستبيان	العدد	النسبة
عدد الاستبيانات الموزعة	30	%100
عدد الاستبيانات الملغاة	10	%33
عدد الاستبيانات الصالحة	20	%67

المصدر : من إعداد الطالبتان.

ثالثا:أداة الدراسة الرئيسية .

تمثلت أداة الدراسة في الإستبيان و الذي يعد وسيلة لجمع البيانات وآراء المبحوثين حول ظاهرة أو موقف معين من خلال الإجابة على مجموعة الفقرات، و تعد قائمة الإستبيان أداة ملائمة لهذا النوع من الدراسات لأنها تخفي شخصية المشاركين مما يترتب عليه إعطاؤهم الحرية الكاملة في الإجابة، و قد تم الاستفادة من الإطار النظري لدراستنا و الدراسات الاخرى في تحديد أهم التدابير و الإجراءات الوقائية التي يطبقها البنك لمكافحة عمليات غسيل الأموال،وتمثلت مكونات أداو الدراسة في العناصر التالية:

أ. **الخطاب الموجه:** وفيه تم مخاطبة أفراد العينة وطلب تعاونهم في الإجابة على فقرات الإستبيان، وقد تضمن عنوان الأطروحة والجامعة المقدمة إليها و التأكيد على سرية البيانات التي سيدلون بها و إستخدامها لأغراض البحث العلمي.

ب. **البيانات التعريفية بالمبحوثين(**أفراد العينة**):** وقد تم تحديدها بخمسة فقرات اشتملت الجوانب التالية: الجنسالسن، الصفة، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخبرة.

ج. **فقرات الإستبيان:** و تكونت من خمسة محاور أساسية كالتالي:

-المحور الأول: يناقش إجراءات التحقق من العميل ويتكون من 05 فقرات.

-المحور الثاني:يناقش إجراءات الرقابة الداخلية ويتكون من 05 فقرات.

-المحور الثالث:يناقش إجراءات التزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشوهة و يتكون من 04 فقرات.

-المحور الرابع:يناقش إجراءات تدريب وتأهيل الموظفين و يتكون من 03 فقرات.

-المحور الخامس:يناقش إجراءات وضوح الأدلة الإرشادية و التوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال و يتكون من 03 فقرات.

المطلب الثاني: أدوات الدراسة

أولا:البرامج و الأدوات المستخدمة في الدراسة.

بعد تجمعنا للاستمارات الصالحة للمعالجة و التحليل، سنقوم بتحليل محصلة نتائج الاستبيان وتحليلها ولذلك نحتاج إلى تلخيص هذه العملية من خلال النتائج المتحصل عليها من عمليات التحليل الإحصائي.

وقد استعملنا الادوات التالية:

سنقوم بتحليل محصلة نتائج الاستبيان وتحليلها ولذلك نحتاج إلى تلخيص هذه العملية من خلال النتائج المتحصل عليها من عمليات التحليل الإحصائي.

بعد تجمعنا للاستمارات الصالحة للمعالجة و التحليل قمنا باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS لإصدار 16، لتحليل بيانات الاستبيان و الحصول على مخرجاتلجميع فقراته ومعرفة مدى موافقة أفراد عينة الدراسة على فقرات ومحاور الاستبيان المختلفة،فقد تم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

معامل الثبات ألفا كرونباخ.

الوسط الحساب.

الانحراف المعياري.

و قد تم تلمس إجابات أفراد العينة على فقرات الإستبيان من خلال مقياس ليكارت الخماسي الذي يوضحه الجدول التالي :

جدول رقم (3): معايير الإستجابة ودرجة كل منه

موافق تماما	موافق	موافق الى حد ما	غير موافق	غير موافق إطلاقا
5	4	3	2	1

ثانياً: صدق وثبات أداة الدراسة.

يقصد بصدق الإستبانة أن تكون استبانة الدراسة قادرة على إنجاز قياس ما وضعت لأجله بما يحقق أهداف الدراسة ويجيب على أسئلته او فرضيته او قدرت مقياس صدق الإستبانة من خلال طريقتين كما يلي:

1-صدق المحتوي:

تم عرض الإستبانة في صورتها الأولية على مجموعة من الأساتذة الأكاديميين من أجل الاسترشاد بآرائهم حول الأسئلة والعبار ات التي تضمنتها إستبانة الدراسة، وقد تم الأخذ بآراء المحكمين حيث تم حذف بعض عبارات الدراسة التي لا ترتبط بموضوع الدراسة كما تم تعديل بعض العبارات الأخرى وإعادة تصنيف بعضها في المجالات التي تضمنتها إستبانة الدراسة حتى تم التوصلإلى الصور ة النهائية للإستبيانة.

2-ثبات أداة الدراسة:

من أجل تقييم و قياس ثبات أراء أفراد العينة، قمنا بحساب (ألفا كرونباخ) حيث حصل كل محور من محاور الاستبيان على القيم الموضحة في الجدول التالي :

جدول رقم(4) : يوضح قيم ألفا كرونباخ

المحاور	عدد الفقرات	قيمة ألفا كرونباخ
التحقق من العميلAx1	05	0.650
إجراءات الرقابة الداخليةAx2	05	0.648
التزام الحيطة والحذر و التبليغ عن العمليات المشبوهةAx3	04	0.852
تدريبو تأهيل الموظفينAx4	03	0.903
وضوح الأدلة الإرشادية و التوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموالAx5	03	0.836
الكلية	20	0.865

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نتائج الاستبيان

من الجدول أعلاه نرى بأن ألفا كرونباخ الكلية تساوي إلى 86 بالمئة وهذا يدل على أن هناك إتساق بين العبارات قوي جدا وبالتالي يمكننا الاستمرار في تحليل العبارات أي يوجد صدق وثبات الاستبيان.

المبحث الثاني: عرض ومناقشة النتائج

سنقوم في هذا المبحث بعرض وتحليل البيانات وأيضا سنتطرق إلى عرض ومناقشة النتائج المتوصل إليها وهذا من خلال مطلبين الاول حول المعطيات الديموغرافية والثاني حول المحاور.

المطلب الأول:تحليل المعطيات الديمغرافية

يتناول هذا المطلب عرض وتحليل ومناقشة النتائج الإحصائية المتعلقة بالخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة، والمتمثلة في: الجنس، السن، الصفة، المسمى الوظيفي، عدد سنوات الخبرة و الجدول رقم (4–2) يبين تحليل ومناقشة النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (5): توزيع أفراد العينة وفقا للبيانات الديمغرافية

البيانات الديمغرافية		التكرارات	النسب المئوية
الجنس	1. ذكر	12	60%
	2. أنثى	08	40%
السن	1. من 20 سنة الى 30سنة	02	10%
	2. 31– 40 سنة	12	60%
	3. 41–50 سنة	04	20%
	4. أكثر من 50 سنة	02	10%
الصفة	1. دائم	20	100%
	2. متعاقد	00	00%
المسمى الوظيفي	1. إطار	10	50%
	2. موظف عادي	10	50%
سنوات الخبرة	1. أقل من 5 سنوات	07	35%
	2. من5–10 سنوات	02	10%
	3. من10 – 20 سنوات	06	30%
	4. أكثر من 20 سنوات	05	25%
المجموع		100	%100

المصدر : إعداد الطالبتان.

وسوف نقوم بتفسير نتائجها تباعا على النحو التالي:

أولا: الجنس: يلاحظ من الجدول رقم (5–2)أن غالبية أفراد عينة الدراسة من مدراء و رؤساء أقسام وموظفين وعمال عاديين هم من الذكور إذ بلغ عددهم 12 بما نسبته 60%من مجموع أفراد العينة، بينما بلغ عدد الإناث 08 بما نسبته 40% من مجموع أفراد العينة.

ثانيا:السن: يتبين من الجدول أن النسبة الكبيرة من أفراد العينة من الفئة العمرية من (31–40) سنة و الذي يصل عددهم إلى 12 بما نسبته 60 % من مجموع أفراد العينة، تليها الفئة العمرية من (41–50) سنة بنسبة 20% ثم الفئة العمرية من 20الى 30سنة و الفئة العمرية أكثر من 50 سنة بنسبة 10%. هذا يعني أن عينة الدراسة تتصف بوجود جيل من للطاقات البشرية الشابة الفعالة و القادرة على العطاء وتقديم الأفضل من خلال التحفيز و التدريب.

ثالثا:الصفة: يتضح من الجدول أن نسبة 100% من أفراد العينة هم من حملة صفة الدائمين.

رابعا: المسمى الوظيفي: يشير الجدول أن نصف أفراد عينة الدراسة هم ممن يشغلون الوظائف التنفيذية، حيث بلغ عدد الموظفين والعاملين العاديين 10 بنسبة 50% من مجموع أفراد العينة، يليها رؤساء الأقسام والمدراء الذي بلغ عددهم 10 بنسبة 50%.

خامسا: سنوات الخبرة: تشير نتائج الجدول أن الموظفين و العاملين الذين تتراوح خبرتهم أقل من 05سنوات في المرتبة الأولى، حيث بلغ عددهم 07 بما نسبته 35% من مجموع أفراد العينة، يليها في المرتبة الثانية الذين لديهم خبرةبين (10–20)حيث بلغ عددهم 06 أي بنسبة 30%، ثم الذين تتراوح خبرتهم أكثر من 50سنة إذ بلغ عددهم 05 بما نسبته 25%، وفي الأخير الذين لديهم خبرة بين (5–10)البالغ عددهم 02 بما نسبته 10%، هذا يعني أن غالبية أفراد العينة يتمتعون بسنوات خبرة متوسطة ، و لديهم معرفة كافية نوعا ما بأوضاع المؤسسة.

المطلب الثاني: تحليل المعطيات المتعلقة بالمحاور

واستخدمت الإجابات عن هذه الفقرات مؤشر قياس مدى الفعالية في كل محور من محاور الدراسة، ألا و هومقياس ليكارت الخماسي(Likert)والسبب في ذلك كونه من أكثر المقاييس استخداما لقياس آراء العامليين في المصارف لسهولة فهم توازن درجاته،حيث يشير أفراد العينة الخاضعة للاختبار عن مدى موافقتهم على كل عبارة من العبارات التي يتكون منها مقياس الاتجاه المقترح ، وقد ترجمت الاستجابات على النحو التالي :

جدول رقم (6) : يوضح مقياس ليكرت الخماسي

التصنيف	غير موافق تماما	غير موافق	موافق الى حد ما	موافق	موافق تماما
الوزن	1	2	3	4	5
الدرجة	1,79–1	2,59–1,80	3,39– 2,60	4,19 –3,40	5–4,20

لتحديد بداية منطقة " محايد " في مقياس ليكارت الخماسي تم عمل الآتي :

1. حساب المدى وذلك بطرح أصغر قيمة من أعلى قيمة في المقياس (5–1=4)
2. قسمة المدى 4 على أكبر قيمة في المقياس (5) والهدف من ذلك تحديد الطول الفعلي لكل خلية و هي: 5/4 = 0.8 .

3. تكون نهاية الخلية الأولى من مقياس ليكارت الخماسي (1+0.8 = 1.8) وهذا يعني أن أي وسط حسابي يقع بين القيمة (1) و القيمة (1.8) يعد ضمن الخلية الأولى " غير موافق بشدة ".
4. تكون بداية الخلية الثانية من 1.8 و نهايتها تكون (1.8+0.8 = 2.60) ،وهذا يعني أن أي وسط حسابي يقع بين القيمة (1.8) و القيمة (2.60) يعد ضمن الخلية الثانية " غير موافق ."
5. تكون بداية الخلية الثالثة من 2.60 و نهايتها تكون (2.60+0.8 = 3.40) ، وهذا يعني أن أي وسط حسابي يقع بين القيمة (2.60) و القيمة (3.40) يعد ضمن الخلية الثالثة" محايد"
6. تكون بداية الخلية الرابعة من 3.40 و نهايتها تكون (3.40+0.8 = 4.20) ، وهذا يعني أن أي وسط حسابي يقع بين القيمة (3.40) و القيمة (4.20) يعد ضمن الخلية الرابعة " موافق " .
7. تكون بداية الخلية الخامسة من 4.20 و نهايتها تكون (4.20+0.8 = 5) ، وهذا يعني أن أي وسط حسابي يقع بين القيمة (4.20) و القيمة (5) يعد ضمن الخلية الخامسة "موافق بشدة."

أولا:تحليل معطيات المحاور.

يتناول هذا المطلب عرض وتحليل وتفسير نتائج فقرات الإستبيان المتعلقة بمختلف التدابير والإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال والتي تشمل المحاور الرئيسية التالية للدراسة وهي: (التحقق من العميلإجراءات الرقابة الداخليةالتزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهةتدريب وتأهيل الموظفينوضوح الأدلة الإرشاديةالتوجيه لإجراءات مكافحة عمليات غسيل الأموال).

وقد تم تصنيف إجابات أفراد عينة الدراسة لغرض الوصف النظري إلى (موافق تماما، موافق، موافق الى حد ما، غير موافق، غير موافق إطلاقا) وفيما يلي عرض وتحليل نتائج فقرات المحاور على النحو التالي:

•عرض وتحليل وتفسير نتائج فقرات الإستبيان المتعلقة بالتدابير والإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.

1. التحقق من العميل:

لقد مثلت إجراء التحقق من العميل وفقا لفرضيات الدراسة وترتيبها في النموذج المقترح للمحور الرئيسي الأول وقد تم قياسه بـ 05فقرات، والجدول رقم (7-2)يبن المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة ليكارت على فقرات التحقق من العميل:

جدول رقم(7): المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات التحقق من العميل.

	فقرات التحقق من العميل	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة

1	يتم اعتماد اجراءات واضحة لفتح الحسابات لجميع العملاء.	4.50	0.513	موافق تماما
2	يتم التحقق من هوية العميل بغض النظر عن قيمة العملية.	4.40	0.598	موافق تماما
3	يتم الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الاخرى.	4.30	0.470	موافق تماما
4	يدخل العميل في دائرة الشك في حالة التعامل تحت اسم مستعار أو وهمي.	4.55	0.686	موافق تماما
5	يدخل العميل في دائرة الشك في حالة إجراء العملية في ظروف غير اعتيادية.	4.55	0.510	موافق تماما
التحقق من العميل بشكل عام		4.46	0.318	موافق تماما

المصدر: إعداد الطالبتان اعتمادا على مخرجات spss

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن الفقرة رقم"04 "احتلت المرتبة الاولى "يدخل العميل في دائرة الشك في حالة التعامل تحت اسم مستعار أو وهمي"،بمتوسط حسابي بلغ 4.55 وهو متوسط مرتفع بدرجة موافق تماماإنحراف معياري بلغ 0.513 ،وهذا يعكس مدى الوعي لدى المصارف بضرورة التعرف على عملائهابما يضمن لها قيام علاقة سليمة على أساس توفر قدر كافي من الشفافية و الوضوح.

واحتلت الفقرة رقم "05"المرتبة الثانية "يدخل العميل في دائرة الشك في حالة إجراء العملية في ظروف غير إعتيادية"،بمتوسط حسابي بلغ 4.55 وإنحراف معياري بلغ 0.510 بدرجة موافق تماما،وهذا يدل على حرص المصارف على التأكد من قانونية المعاملات التي تتم من خلالها.

بينما احتلت الفقرة رقم"01"المرتبة الثالثة "يتم اعتماد اجراءات واضحة لفتح الحسابات لجميع العملاء "،بمتوسط حسابي بلغ 4.50 وانحراف معياري بلغ 0.513 بدرجة موافق تماما تدل على التزام المصارف باتباع نظام محدد وواضح في معاملاتها.

وتحتل الفقرة رقم "02"المرتبة الرابعة "يتم التحقق من هوية العميل بغض النظر عن قيمة العملية"،بمتوسط حسابي بلغ 4.40و انحراف معياري بلغ 0.598 بدرجة موافق تماما هذا يدل على حرص المصارف على مشروعية معاملاتها و اعتبار معرفة العميل الأساس لبدء أي علاقة.

وأخيرا احتلت الفقرة رقم"03"المرتبة الخامسة"يتم الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الاخرى"،بمتوسط حسابي بلغ 4.30 وانحراف معياري قدر بـ 0.470 فكانت درجة هذه الفقرة موافق تماما.تشير الى أن المصرف يبذل جهدا كافيا نوعا ما لدراسة علاقة العميل مع المصارف الاخرى و التي تمنحها خلفية جيدة عن سلوك العميل.

2.اجراءات الرقابة الداخلية:

جدول رقم (8): يمثل المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات اجراءات الرقابة الداخلية.

	فقرات اجراءات الرقابة الداخلية.	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تتم مراقبة ومتابعة الحسابات بشكل مستمر.	4.55	0.605	موافق تماما
3	يتم إجراءمراقبة متواصلة لعملاء المصرف ذوي الشخصيات السياسية.	3.70	0.865	موافق
4	تتم مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تتم عبر أنظمة التحويل الإلكتروني.	4.25	0.639	موافق تماما
5	يتم تطوير التكنولوجيا المستخدمة بشكل مستمر ومتابعة مختلف الحسابات.	4.00	0.402	موافق
اجراءات الرقابة الداخلية بشكل عام		4.21	0.402	موافق تماما

المصدر : إعداد الطالبتان إعتمادا على مخرجات spss

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن الفقرتين رقم"01"و"02" احتلتا المرتبة الأولى "تتم مراقبة و متابعة الحسابات بشكل مستمر"،"تتم عملية المراجعة لحركات المبالغ الكبيرة و التي تتجاوز المؤشر المعتمد "بمتوسط حسابي بلغ 4.55، إنحراف معياري بلغ 0.605 بدرجة موافق تماما،حيث تدل الفقرة الاولى على اهتمام المصارف بحسابات العملاء و مراقبتها بشكل مستمر و متواصل كجزء أساسي من عملها الروتيني،أما الثانية فهي تدل على اهتمامه بمراقبة حركات المبالغ الكبيرة و التي لها تأثير على المصرف.

أما الفقرة رقم "04 "فقد احتلت المرتبة الثانية "تتم مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تتم عبر أنظمة التحويل الإلكتروني "بمتوسط حسابي بلغ 4.25وانحراف معياري بلغ 0.639 بدرجة موافق تماما، وبالرغم من رتبتها الا أنها بحاجة الى المزيد من العنايةوتوخي الحذر لتجنب إستغلالها في تمرير عمليات غسيل الأموال.

واحتلت الفقرة رقم "05"المرتبة الثالثة "يتم تطوير التكنولوجيا المستخدمة بشكل مستمر لمراقبة ومتابعة مختلفالحسابات، بمتوسط بلغ 4.00وانحراف معياري بلغ 0.795 بدرجة موافق حيث يتم تطوير التكنولوجيا

المستخدمة بما يحقق ضمان السلامة للعمليات المصرفية الكبيرة إمكانية متابعة العمليات المتكررة بشكل دقيق ولجميع حسابات العملاء.

وتحتل الفقرة رقم "03" المرتبة الأخيرة "يتم اجراء مراقبة متواصلة لعملاء المصرف ذوي الشخصيات السياسية "بمتوسط حسابي بلغ 3.70 وانحراف معياري بلغ 0.865 بدرجة موافق، وهي تدل على اعتماد المصارف لسياسة اخضاع جميع المعاملات المصرفية للرقابة.

3التزام الحيطة و الحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة.

جدول رقم (9): يمثل المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات التزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة:

	فقرات التزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة.	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	درجة الموافقة
1	يتم استخدام برامج متطورة وقواعد بيانات لمتابعة الكشف المبكر عن العمليات المشبوهة.	4.30	1.081	موافق تماما
2	يتم استلام دراسة وتحليل المعاملات المشبوهة ونشرها للتوعية و الحذر.	4.20	0.951	موافق تماما
3	يقوم البنك بالتبليغ عن أية حالات لا تستهدف غسيل الأموال أو يشتبه فيها.	4.60	0.754	موافق تماما
4	يتم الاحتفاظ بالمستندات لمدة 05 سنوات أو أكثر.	4.35	0.671	موافق تماما
التزام الحيطة والحذر و التبليغ عن العمليات المشبوهة بشكل عام		4.36	0.666	موافق تماما

المصدر : إعداد الطالبتان إعتمادا على مخرجات spss

يتضح لنا من خلال هذا الجدول أن الفقرة رقم "03" احتلت المرتبة الاولى"يقوم البنك بالتبليغ عن أية حالات لا تستهدف غسيل الأموال أو يشتبه فيها "بمتوسط حسابي بلغ 4.60 و انحراف معياري ب 0.754 بدرجة موافق تماما ،و هذا يدل على مدى حرص المصرف و إهتمامه بمكافحة غسيل الأموال و التبليغ عن كافة العمليات المشبوهة الى الجهات الخاصة بها.

و تأتي في المرتبة الثانية الفقرة رقم "04" بمتوسط حسابي بلغ 4.35 و انحراف معياري ب 0.671 بدرجة موافق

تماما،و هذا يدل على حرص المصارف على توفير المعلومات الكاملة عن عملائها للسلطات المختصة عند الضرورة . أما الفقرة الاولى فقد احتلت المرتبة الثالثة "يتم استخدام برامج متطورة وقواعد بيانات لمتابعة الكشف المبكر عن العمليات المشبوهة"بمتوسط حسابي بلغ 4.30و انحراف معياري بلغ 1.081و هذا يدل على حرص الإدارة على توفير البيانات اللازمة من خلال استخدام البرامج المتطورة لمواجهة عمليات غسيل الأموال.

وقد احتلت الفقرة رقم "02"المرتبة الرابعة "يتم استلام دراسة وتحليل المعاملات المشبوهةونشرها للتوعية و الحذر "بمتوسط حسابي بلغ 4.20و انحراف معياري بلغ0.951 بدرجة موافق تماما،وهذا يدل دراسة المصرف للمعاملات و تحليلها لمكافحة غسيل الأموالواستخلاص العبر والدروس ومن ثم نشرها بهدف التوعية و التثقيف.

4.تدريب وتأهيل الموظفين:

الجدول رقم (10): يمثل المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات تدريب وتأهيل الموظفين:

الرقم	فقرات تدريب وتأهيل الموظفين.	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	درجة الموافقة
1	يوجد خطة واضحة لتدريب وتأهيل الموظفين على طرق مراقبة العمليات المصرفية من غسيل الأموال.	4.45	0.759	موافق تماما
2	يتم تعريف الموظفين باللوائح والقوانين الوطنية والدولية المتعلقة بمراقبة غسيل الأموال.	4.30	0.571	موافق تماما
3	تتولى الإدارة الإهتمام بتدريب الموظفين ذوي العلاقة المباشرة مع العميل.	4.20	0.696	موافق تماما
تدريب وتأهيل الموظفين بشكل عام		4.31	0.577	موافق تماما

المصدر: إعداد الطالبتان إعتمادا على مخرجات spss

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن الفقرة رقم"01"" احتلت المرتبة الأولى "يوجد خطة واضحة لتدريب و تأهيل الموظفين على طرق مراقبة العمليات المصرفية من غسيل الأموال" "بمتوسط حسابي بلغ4.45وإنحراف معياري بلغ 0.759 بدرجة موافق تماما،حيث تشير الفقرة الاولى الى ضرورة مراجعة المصارف لخططها المرسومة حول تدريب الموظفين على طرق مراقبة العمليات المصرفية لمواجهة عمليات غسيل الأموال و تبني إستيراتيجية عمل تحقق الكفاءة و الفاعلية.

أما الفقرة الثانية فقد احتلت المرتبة الثانية "يتم تعريفالموظفين باللوائح والقوانين الوطنية والدولية والمتعلقة بمراقبة غسيل الأموال"بمتوسط حسابي بلغ 4.30 وانحراف معياري بلغ 0.571 بدرجة موافق تماما،فالمستجيبين لديهم إهتمام باللوائح ولكنها تحتاج تعزيز أكثر.

و قد احتلت الفقرة الثالثة المرتبة الأخيرة،بمتوسط حسابي بلغ 4.20و انحراف معياري بلغ 0.696 بدرجة موافق تماما،وهذا يعكس مدى اهتمام الإدارة بتدريب الموظفين ذوي الإتصال المباشروالمعرضين بصورة كبيرة للتعامل مع غاسلي الأموال من خلال عمليات السحبوالإيداع.

5.وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال.

الجدول رقم(11): يمثل المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لاجراءات مكافحة غسيل الأموال:

	فقرات وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال.	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	درجة الموافقة
1	يصدر المصرف دليل للإجراءاتواضح وملزم يتعلق بغسيل الأموال.	4.05	0.826	موافق
2	توفر البيانات والإرشادات عن الاجراءات المطلوب اتباعها لمتابعة العمليات المالية المشبوهة.	3.95	0.605	موافق
3	يتم توزيع الإرشادات التوجيهية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال على جميع الموظفين في المصرف.	4.25	0.716	موافق تماما
وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال بشكل عام		4.08	0.560	موافق

المصدر : إعداد الطالبتان إعتمادا على مخرجات spss.

يوضح الجدول أعلاه أن الفقرة الثالثة احتلت المرتبة الاولى " يتم توزيع الإرشادات التوجيهية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال على جميع الموظفين في المصرف"بمتوسط حسابي بلغ 4.25 وانحراف معياري بلغ 0.716 بدرجة موافق تماما،وهذا يدل على أن توزيع الإرشادات هام لجميع العاملين في المصرف وعلى اختلاف مستوياتهم الإدارية ومسمياتهم الوظيفية مع تفاوت نسبة الأهمية.

اما الفقرة الاولى، فقد احتلت المرتبة الثانية " يصدر المصرف دليل للإجراءات واضحوملزم يتعلق بغسيل الأموال" بمتوسط حسابي بلغ4.05 وانحراف معياري بلغ0.826 بدرجة موافق،وهذا يدل على أنه يتوجب على المصارف إصدار دليل داخلي وتوزيعه على الموظفين لإعلامهمبالإجراءات الواجبة الاتباع.

اما الفقرة الثانية فقد احتلت المرتبة الاخيرة " توفر البيانات والإرشادات عن الاجراءات المطلوب اتباعها لمتابعة العمليات المالية المشبوهة"بمتوسط حسابي بلغ 3.95 وانحراف معياري بلغ 0.605 بدرجة موافق،حيث أن توفر الارشادات يؤدي الى توحيد الإجراءات المتبعة لدى المصرف في تعاملاته.

خاتمة الفصل:

بمراجعة النتائج السابقة التي تم التحصل عليها من برنامج spss يمكن القول بالنسبة المحور الأول أن المصرف يبذل جهدا كافيا لتحقق من العميل، والتي تمنحه خلفية جيدة عن سلوك العميل بمتوسط 4.30 وانحراف معياري 0.470، هذا ما يؤكد ان اعتبارمعرفة العميل الأساس لبدأ أي علاقة للحصول على المعلومات الكافية حول علاقات العميل.

أما المحور الثاني فإن إجراءات الرقابة الداخلية بشكل عام لها انحراف 0.401، ومتوسط 4.21، هذا ما يدل على صرامة والتزام المصرف بتطبيق الرقابة الداخلية، أما المحور الثالث فهو يخص الالتزام بتوخي الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة حيث بلغ متوسط حسابه 4.36، وانحرافه 0.666 ومنه نستنتج أن المصرف يحرص ويهتم بمكافحة غسيل الأموال بالتبليغ عن كافة العمليات المشبوهة إلى الجهات المعنية بها أما المحور الرابع والمتعلق بتأهيل وتدريب الموظفين بلغ متوسطه الحسابي 4.31، وانحرافه 0.577، فنستنتج ان المصرف يؤهل الموظفين بشكل جيد على طرق مراقبة العمليات المصرفية، وأخيرا المحور المتعلق بوضوح الأدلة الارشادية وتوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال بمتوسط 4.08، وانحراف 0.560 يؤكد أن توزيع الارشادات هام جدا لجميع العاملين والموظفين في المصرف.

خاتمة عامة

خاتمة:

من خلال دراستنا التي تناولت اشكالية ما مدى إلتزام البنوك بمكافحة عمليات غسيل الأموال من خلال مختلف الإجراءات والتدابير المتخذة، و بعد عرضنا ومناقشتنا وتحليلنا لمختلف البيانات الإحصائية توصلنا الى النتائج التالية:

النتائج الخاصة بالجانب النظري:

تم التأكد من الفرضية الأولى حيث أن ظاهرة غسيل الأموال هي عبارة عن عمليات يقوم بها أشخاص بطريقة سرية وذلك من اجل إخفاء المصدر غير المشروع لأموال تحصوا عليها إثر جرائم متنوعة كسرقة وتزوير العملات وتجارة المخدرات، ، حيث ان هذه العمليات نجدها بكثرة في مناطق معينة خاصة التي لا تشدد فيها الرقابة على البنوك وخاصة ما يتعلق بالسرية المصرفية .

وتحدث هذه العمليات أثار سلبية وخطيرة على المجتمعات التي تنتشر فيها ويتعاظم تأثيرها بصفة خاصة على اقتصاديات الدول النامية وكذا الجهاز المصرفي ولذلك فإنه ينبغي تكثيف الجهود من أجل مكافحة هذه العمليات والحد منها وللبنوك والجهاز المصرفي دورا هاما وفعالا في هذه العمليات إذ لا يتسنى لغاسلي الأموال القيام بهذه العمليات دون استخدام الخدمات التي يقدمها الجهاز المصرفي في هذا المجال.

حيث ان للبنوك مصلحة كبرى في كشف هذه العمليات ومكافحتها وذلك للمحافظة على سمعتها الائتمانية والمصرفية، والجزائر كغيرها من دول العالم عرفت ظاهرة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وعمدت إلى تكثيف جهودها بمحاربتها، لكنها تبقى غير كافية في ظل العقبات التي تعاني منها الجزائر.

النتائج الخاصة بالجانب التطبيقي:

نوجز اهم النتائج التي تم التوصل إليها فيما يلي:

-يوجد التزام من قبل بنك القرض الشعبي الجزائري بخميس مليانة بإجراءات التحقق من العميل بدرجة موافق تماما وذلك من خلال اتفاق أفراد العينة على انه:

يدخل العميل في دائرة الشك في حالة التعامل باسم مستعار أو وهمي، ويتم اعتماد إجراءات واضحة لفتح الحسابات لجميع العملاء، ويتم الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الأخرى، يدخل العميل في دائرة الشك في حالة اجراء العملية في ظروف غير اعتيادية حيث يتم تطبيق هذه الفقرات بصورة جيدة جدا.

-يوجد التزام من قبل بنك القرض الشعبي الجزائري في خميس مليانة بفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية المطبقة بدرجة موافق تماما وذلك من خلال:

-اتفاق أفراد العينة على انه تتم مراقبة ومتابعة الحسابات بشكل مستمر، تتم عملية المراجعة لحركة المبالغ الكبيرة والتي تتجاوز المؤشر المعتمد، يتم اجراء مراقبة متواصلة لعملاء المصرف ذوي الشخصيات السياسية يتم مراقبة العمليات التي تتم عبر أنظمة التحويل الالكتروني، ويتم تطوير التكنولوجيا المستخدمة بشكل مستمر، ومراقبة ومتابعة مختلف الحسابات، حيث يتم تطبيق هذه الفقرات بصورة جيدة جدا.

– يتقيد بنك القرض الشعبي الجزائري بخميس مليانة بالتزام الحيطة والحذر والتبليغ عن العمليات المشبوهة بدرجة موافق تماما وذلك ابستخدام بر امج متطورة و قواعد بيانات لمتابعة الكشف المبكر عن العمليات المشبوهة،

يتم استلام دراسة و تحليل المعاملات المشبوهة و نشرها للتوعية و الحذر، يقوم البنك بالتبليغ عن أية حالات تستهدف غسيل الأموال أو يشتبه فيها، يتم الاحتفاظ بالمستندات لمدة 05 سنوات أو أكثر حيث يتم تطبيق هذه الفقرات بصورة جيدة جدا.

-يوجد التزام من قبل بنك القرض الشعبي الجزائري بخميس مليانة بتدريب وتأهيل الموظفين بدرجة موافق تماما وذلك من خلال اتفاق أفراد العينة على انه: يوجد خطة واضحة لتدريب وتأهيل الموظفين على طرق مراقبة العمليات المصرفية من غسيل الأموال، يتم تعريف الموظفين باللوائح والقوانين الوطنية والدولية المتعلقة بمراقبة غسيل الأموال، تتولى الإدارة الإهتمام بتدريب الموظفينذوي العلاقة المباشرة مع العميل، حيث يتم تطبيق هذه الفقرات بصورة جيدة جدا.

-يوجد التزام من قبل بنك القرض الشعبي الجزائري بخميس مليانة بوضوح الأدلة وتوجيه بإجراءات مكافحة غسيل الأموال بدرجة موافق حيث تفق أفراد العينة على أنه: يصدر المصرف دليل للإجراءات واضح وملزم يتعلق بغسيل الأموال، توفر البيانات و الإرشادات عن الاجراءات المطلوب اتباعها لمتابعة العمليات المالية المشبوهة، يتم توزيع الإرشادات التوجيهية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال على جميع الموظفين في المصرف، حيث يتم تطبيق هذه الفقرات بصورة جيدة. هذا كله يؤكد الفرضية الثانية.

توصيات و اقتراحات :

بناءا على ما تقدم من نتائج من خلال الفصلين السابقين يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

-يجب فرض رقابة صارمة على عمليات الصرف الأجنبي بهدف توفير معلومات عن حركات رؤوس الأموال بشكل يمكن به اكتشاف عمليات غسيل الأموال، بدون الاحلال بمبدأ التحرير الاقتصادي.

-يجب ضرورة قليص حجم الاقتصاد الخفي الذي يعرف ارتفاعا كبيرا في الجزائر، عن طريق تشديد المراقبة وتعديل النظام الضريبي، وتسهيل إجراءات فتح السجلات التجارية مما يساهم في تقليص حجم عمليات غسيل الأموال الناتجة عن هذا المصدر.

-ضرورة البدء في التطبيق الفعلي لبعض القوانين والإجراءات الصادرة لمكافحة غسيل الأموال وعدم تركها حبرا على ورق.

-ضرورة الاهتمام بالتزام التحقق من العميل من خلال تعزيز إجراءات التحقق من هوية العمل بغض النظر عن قيمة العملية المطلوب إجراءها في حالة الشك، وكذلك تطوير ألية الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الأخرى، ألية تحديد المصرف على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الأخرى، ألية تحديد المصرف لسقف الإيداعات والسحوبات النقدية والتحويلات الواردة من الخارج والتي يحتاج استكمالها التحقق من هوية العميل.

-التركيز على فاعلية اجراءات الرقابة الداخلية المطبقة من خلال:

المحافظة على ان تتم عملية المراجعة لحركات المبالغ الكبيرة والتي تتحاوز المؤشر المعتمد وتطوير مراقبة المعاملات المالية غير العادية والتي تتم عبر أنظمة التحويل الإلكتروني:

-ضرورة الاهتمام بتدريب وتأهيل الموظفين من خلال تطوير تلقي لموظفين دورات ومحاضرات عملية عن كيفية مكافحة عمليات غسيل الأموال، الالمام بلغات أجنبية .....الخ وضرورة الاهتمام بالمشاركة في المؤتمرات والفعاليات العملية والمهنية وورشات العمل لتشريح ثقافة مكافحة غسيل الأموال والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة.

-التأكيد على أهمية وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيهية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال من خلال تعزيز توزيع الإرشادات التوجيهية ودليل الإجراءات الخاص بمكافحة غسيل الأموال على الإدارة العليا.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

1-الكتب:

1- عبيدي الشافعي، قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، دار الهدى، الجزائر، 2008.
2- محمد حسين عمر برواري، غسيل الأموال وعلاقته بالمصارف والبنوك، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة 1، 2010.
3- نبيل صقر، تبييض الأموال في التشريع الجزائري، الطبعة الأولى، دار الهدى، الجزائر، 2008.

2-المذكرات الجامعية:

1- تدريست كريمة، دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال، رسالة دكتوراه في العلوم، تخصص القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2014.
2- بن عيسى بن علية، جهود وآليات مكافحة ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية جامعة الجزائر 3، سنة2009-2010.
3- سعيد الشومة، ظاهرة غسيل الأموال وآليات مكافحتها، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستيركلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2009/2008.
4- بوسعيد ماجدة، دور القطاع المصرفي في مكافحة جريمة تبييض الأموال، مذكرة أكاديمية في العلوم السياسية، تخصص قانون الأعمال، جامعة ورقلة، سنة 2012-2013.
5- طير امينة وخابوشابحة، آثار ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادية مالية وبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2014-2015.

3-المجلات والدوريات:

1- الأخضري عزي، ظاهرة تبييض الأموال من وجهة نظر الفكر الإسلامي، مجلة دراسات الاقتصادية، مركزالبصرة للبحوث، الجزائر، العدد 8، جويلية 2006.

4-الملتقيات والندوات:

1- كتوش عاشور وقورين حاج قويدر، ظاهرة غسيل الأموال كمظهر من مظاهر الفساد الاقتصادي"حالة الجزائر"، الملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الاصلاحيات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 4-5 نوفمبر 2006.
2- واكلي كلثوم، بن شريف مريم، وسائل الدفع الإلكترونية والصيرفية الإلكترونية بين العصرنة و تنامي ظاهرة غسيل الأموال (الواقع الآثار و آليات مكافحتها في الجزائر). الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاتجاهات الحديث لإدارة السيولة وعصرنة وسائل الدفع: العوائق والتحديات، يومي 20-21 أفريل 2016 جامعة خميس مليانة.
3- بقبق ليلى اسمهان، العمليات البنكية الغير مشروعة وأثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الأموال)، الملتقى الوطني حول الاقتصاد الغير الرسمي في الجزائر، بالمركز الجامعي مولاي الطاهر سعيدة.

4- حضري حمزة، الوقاية من الفساد ومكافحته في إطار الصفقات العمومية الملتقى الوطني حول مكافحة الفساد وتبييض الأموال، جامعة تيزي وزو، 2009.

5-الأوامر والقوانين والمراسيم:

1- الامر رقم 11/03، المؤرخ في 26 أوت 2003، المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض90-10، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر 2003/08/27.

الملاحق

ملحق 01:الإستبان.

جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

بسم الله الرحمان الرحيم

استمارة استبيانية

السادة والسيدات الكرام.....

في إطار بحث علمي بعنوان دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال والمقدم ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك.

أرجو من سيادتكم التكرم بالإجابة على مجموعة الأسئلة التي تحتويها قائمة الاستبيان.

ومع خالص التقدير والامتنان لتعاونكم ومساهمتكم في نجاح هذا البحث، من خلال الإجابة بدقة وموضوعية على كل سؤال قصد منح البحث المصداقية العلمية، وأؤكد لسيادتكم أن الإجابات المقدمة ستحاط بسرية التامة سيتم استخدامها لأغراض البحث العلمي فقط.

تقبلوا مني فائق عبارات الاحترام والتقدير لتكرمكم بالمساعدة

يرجى وضع العلامة (×) في الخانة المناسبة:

الجزء الأول: البيانات الشخصية.

- **الجنس:**

1- ذكر ☐

2- انثى ☐

- **السن:**

1- أقل من 20إلى 30سنة. ☐

2- من 31 سنة إلى 40 سنة. ☐

3- من 41 سنة إلى 50 سنة. ☐

4- من 50 سنة فأكثر. ☐

- **الصفة:**

1-دائم ☐

2-متعاقد ☐

- **المسمى الوظيفي:**

1-إطار ☐

2-موظف عادي ☐

- **سنوات الخبرة:**

1-أقل من 05 سنوات ☐

2-من05إلى10 سنوات ☐

3-من10إلى20سنة ☐

4-من20سنة فأكثر ☐

الجزء الثاني: دراسة واقع الالتزام بنك القرص الشعبي الجزائري بخميس مليانة بالتدابير القانونية والإجراءات الوقائية لمكافحة عمليات غسيل الأموال.

فقرات الاستبانة	موافق تماما	موافق	موافق الى حد ما	غير موافق	غير موافق إطلاقا
1. **التحقق من العميل:** *يتم اعتماد اجراءات واضحة لفتح الحسابات لجميع العملاء. * يتم التحقق من هوية العميل بغض النظر عن قيمة العملية. * يتم الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع المصارف الاخرى. * يدخل العميل في دائرة الشك في حالة التعامل تحت اسم مستعار أو وهمي * يدخل العميل في دائرة الشك في حالة إجراء العملية في ظروف غير اعتيادية.					
2. **اجراءات الرقابة الداخلية:** *تتم مراقبة ومتابعة الحسابات بشكل مستمر. * تتم عملية المراجعة لحركات المبالغ الكبيرة والتي تتجاوز المؤشر المعتمد. * يتم إجراءمراقبة متواصلة لعملاء المصرف ذوي الشخصيات السياسية.					

* تتم مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تتم عبر أنظمة التحويل الإلكتروني * يتم تطوير التكنولوجيا المستخدمة بشكل مستمر ومتابعة مختلف الحسابات.					
3.**التزام الحيطة والحذر و التبليغ عن العمليات المشبوهة:** * يتم استخدام برامج متطورة وقواعد بيانات لمتابعة الكشف المبكر عن العمليات المشبوهة. * يتم استلامدراسة وتحليل المعاملات المشبوهة ونشرهاللتوعية و الحذر. * يقوم البنك بالتبليغ عن أية حالات لا تستهدف غسيل الأموال أو يشتبه فيها. * يتم الاحتفاظ بالمستندات لمدة 05 سنوات أو أكثر.					
4. **تدريب وتأهيل الموظفين:** * يوجد خطة واضحة لتدريب وتأهيل الموظفين على طرق مراقبة العمليات المصرفية من غسيل الأموال. * يتم تعريف الموظفين باللوائح والقوانين الوطنية					

والدولية المتعلقة بمراقبة غسيل الأموال. * تتولى الإدارة الاهتمام بتدريب الموظفين ذوي العلاقة المباشرة مع العميل.					
5. **وضوح الأدلة الإرشادية والتوجيه لإجراءات مكافحة غسيل الأموال:** * يصدر المصرف دليل للإجراءات واضح وملزم يتعلق بغسيل الأموال. * توفر البيانات والإرشادات عن الاجراءات المطلوب اتباعها لمتابعة العمليات المالية المشبوهة. * يتم توزيع الإرشادات التوجيهية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال على جميع الموظفين في المصرف.					

الملحق رقم02: نتائج spss

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,865	20

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
يتمإعتمادإجراءاتواضحةلفتحالحساباتلجميعالعملاء	81,50	51,526	,700	,853
يتمالتحققمنهويةالعميلبغضالنظرعنقيمةالعملية	81,60	53,305	,376	,862
يتمالحصولعلىمعلوماتكافيةحولعلاقةالعميلمعالمصارفالاخرى	81,70	56,432	,042	,870
يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةالتعاملبإسممستعارأووهمي	81,45	53,208	,326	,864
يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةإجراءالعمليةفيظروفغيرإعتيادية	81,45	58,682	-,255	,878
تتممراقبةومتابعةالحساباتبشكلمستمر	81,45	55,524	,117	,870
تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد	81,45	55,418	,129	,870
يتمإجراءمراقبةمتواصلةلعملاءالمصرفذويالشخصياتالسياسية	82,30	49,589	,543	,856
تتممراقبةالمعاملاتالماليةغيرالعاديةالتيتتمعبرأنظمةالتحويلاتالكتروني	81,75	55,355	,125	,870
يتمتطويرالتكنولوجياالمستخدمةبشكلمستمرلمراقبةومتابعةمختلفالحسابات	82,00	48,421	,714	,848
يتمإستخدامبرامجمتطورةوقواعدبياناتلمتابعةالكشفالمبكرعنالعملياتالمشبوهة	81,70	45,695	,690	,849
يتمإستلامدراسةوتحليلالمعاملاتالمشبوهةونشرهاللتوعيةوالحذر	81,80	46,168	,764	,845
يقومالبنكبالتبليغعنأيةحالاتتستهدفغسيلالاموالأويشتبهفيها	81,40	47,621	,842	,844
يتمالاحتفاظبالمستنداتلمدة 05 سنواتأوأكثر	81,65	54,871	,164	,869
يوجدخطةواضحةلتدريبالموظفينعلىطرقمراقبةالعملياتالمصرفيةمنغسيلالاموال	81,55	50,576	,537	,856
يتمتعريفالموظفينباللوائحوالقوانينالوطنيةوالدوليةوالمتعلقةبمراقبةغسيلالاموال	81,70	52,011	,560	,857
تتولىالادارةالاهتمامبتدريبالموظفينذويالعلاقةالمباشرةمعالعميل	81,80	49,853	,673	,851
يصدرالمصرفدليلداخليللاجراءاتواضحوملزميتعلقبغسيلالاموال	81,95	49,945	,542	,856
توفرالبياناتوالارشاداتعنالاجراءاتالمطلوباتباعهالمتابعةالعملياتالماليةالمشبوهة	82,05	51,734	,557	,856
يتمتوزيعالارشاداتالتوجيهيةالخاصةبمكافحةغسيلالاموالعلىجميعالموظفينفيالمصرف	81,75	49,250	,715	,849

Case ProcessingSummary

		N	%
Cases	Valid	20	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	20	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Case ProcessingSummary

		N	%
Cases	Valid	20	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	20	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,650	6

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
يتمإعتمادإجراءاتواضحةلفتحالحساباتلجميعالعملاء	22,2600	2,653	,441	,585
يتمالتحققمنهويةالعميلبغضالنظرعنقيمةالعملية	22,3600	2,293	,553	,532
يتمالحصولعلىمعلوماتكافيةحولعلاقةالعميلمعالمصارفالاخرى	22,4600	2,838	,375	,610
يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةالتعاملبإسممستعارأووهمي	22,2100	2,520	,304	,653
يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةإجراءالعمليةفيظروفغيرإعتيادية	22,2100	3,446	-,028	,737
AX1	22,3000	2,537	1,000	,475

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,648	6

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
تتممراقبةومتابعةالحساباتبشكلمستمر	20,7100	5,636	-,059	,737
تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةوالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد	20,7100	4,499	,377	,607
يتمإجراءمراقبةمتواصلةلعملاءالمصرفذويالشخصياتالسياسية	21,5600	3,510	,486	,562
تتممراقبةالمعاملاتالماليةغيرالعاديةالتيتتمعبرأنظمةالتحويلاتالكتروني	21,0100	4,250	,446	,582
يتمتطويرالتكنولوجياالمستخدمةبشكلمستمرلمراقبةومتابعةمختلفالحسابات	21,2600	4,064	,355	,620
AX2	21,0500	4,050	1,000	,473

Case ProcessingSummary

		N	%
Cases	Valid	20	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	20	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,852	5

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
يتمإستخدامبرامجمتطورةوقواعدبياناتلمتابعةالكشفالمبكرعنالعملياتالمشبوهة	17,5125	6,306	,668	,833
يتمإستلامدراسةوتحليلالمعاملاتالمشبوهةونشرهاللتوعيةوالحذر	17,6125	6,450	,774	,790
يقومالبنكبالتبليغعنأيةحالاتتستهدفغسيلالاموالأويشتبهفيها	17,2125	6,982	,890	,767
يتمالاحتفاظبالمستنداتلمدة 05 سنواتأوأكثر	17,4625	9,989	,155	,921
AX3	17,4500	7,103	1,000	,753

Case ProcessingSummary

		N	%
Cases	Valid	20	100,0
	Excluded[a]	0	,0

	Total	20	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,903	4

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
يوجدخطةواضحةلتدريبالموظفينعلىطرقمراقبةالعملياتالمصرفيةمنغسيلالاموال	12,8167	2,894	,719	,907
يتمتعريفالموظفينباللوائحوالقوانينالوطنيةوالدوليةوالمتعلقةبمراقبةغسيلالاموال	12,9667	3,508	,699	,904
تتولىالادارةالاهتمامبتدريبالموظفينذويالعلاقةالمباشرةمعالعميل	13,0667	2,978	,777	,878
AX4	12,9500	2,997	1,000	,806

Case ProcessingSummary

		N	%
Cases	Valid	20	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	20	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

ReliabilityStatistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,836	4

Item-Total Statistics

	Scale Mean if Item Deleted	Scale Variance if Item Deleted	Corrected Item-Total Correlation	Cronbach's Alpha if Item Deleted
يصدرالمصرفدليلداخليللاجراءاتواضحوملزميتعلقبغسيلالاموال	12,2833	2,799	,561	,860
توفرالبياناتوالارشاداتعنالاجراءاتالمطلوباتباعهالمتابعةالعملياتالماليةالمشبوهة	12,3833	3,535	,496	,860
يتمتوزيعالارشاداتالتوجيهيةالخاصةبمكافحةغسيلالاموالعلىجميعالموظفينفيالمصرف	12,0833	2,770	,732	,763
AX5	12,2500	2,829	1,000	,673

Statistics

		الجنس	السن	الصفة	الوظيفة	سنواتالخبرة
N	Valid	20	20	20	20	20
	Missing	0	0	0	0	0

الجنس

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	ذكر	12	60,0	60,0	60,0
	انثى	8	40,0	40,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

السن

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	سنة 30-20من	2	10,0	10,0	10,0
	سنة 40-31 من	12	60,0	60,0	70,0
	سنة 50-41 من	4	20,0	20,0	90,0
	سنة 50 اكثرمن	2	10,0	10,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

الصفة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	دائم	20	100,0	100,0	100,0

الوظيفة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	إطار	10	50,0	50,0	50,0
	موظفعادي	10	50,0	50,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

سنواتالخبرة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	سنوات 5 أقلمن	7	35,0	35,0	35,0
	سنوات 10 إلى 5 من	2	10,0	10,0	45,0
	سنة 20 الى 10 من	6	30,0	30,0	75,0
	سنةفأكثر 20 من	5	25,0	25,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

Statistics

		يتمإعتمادإجراءاتواضحةلفتحالحساباتلجميعالعملاء	يتمالتحققمنهويةالعميلبغضالنظرعنقيمةالعملية	يتمالحصولعلىمعلوماتكافيةحولعلاقةالعميلمعالمصارفالاخرى	يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةالتعاملبإسممستعارأووهمي	يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةإجراءالعمليةفيظروفغيرإعتيادية	AX1
N	Valid	20	20	20	20	20	20
	Missing	0	0	0	0	0	0
Mean		4,50	4,40	4,30	4,55	4,55	4,4600
Std. Deviation		,513	,598	,470	,686	,510	,31855
Skewness		,000	-,393	,945	-1,283	-,218	-,375
Std. Error of Skewness		,512	,512	,512	,512	,512	,512

يتمإعتمادإجراءاتواضحةلفتحالحساباتلجميعالعملاء

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق	10	50,0	50,0	50,0
	موافقتماما	10	50,0	50,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمالتحققمنهويةالعميلبغضالنظرعنقيمةالعملية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	10	50,0	50,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمالحصولعلىمعلوماتكافيةحولعلاقةالعميلمعالمصارفالاخرى

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق	14	70,0	70,0	70,0
	موافقتماما	6	30,0	30,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةالتعاملبإسممستعارأووهمي

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	5	25,0	25,0	35,0
	موافقتماما	13	65,0	65,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةإجراءالعمليةفيظروفغيرإعتيادية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق	9	45,0	45,0	45,0
	موافقتماما	11	55,0	55,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

AX1

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	3.8	1	5,0	5,0	5,0
	4	2	10,0	10,0	15,0
	4.2	3	15,0	15,0	30,0
	4.4	4	20,0	20,0	50,0
	4.6	5	25,0	25,0	75,0
	4.8	4	20,0	20,0	95,0
	5	1	5,0	5,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإعتمادإجراءاتواضحةلفتحالحساباتلجميعالعملاء

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق	10	50,0	50,0	50,0
	موافقتماما	10	50,0	50,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمالتحققمنهويةالعميلبغضالنظرعنقيمةالعملية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	10	50,0	50,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةالتعاملبإسممستعارأووهمي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent

Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	5	25,0	25,0	35,0
	موافقتماما	13	65,0	65,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يدخلالعميلفيدائرةالشكفيحالةإجراءالعمليةفيظروفغيرإعتيادية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق	9	45,0	45,0	45,0
	موافقتماما	11	55,0	55,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتممراقبةومتابعةالحساباتبشكلمستمر

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةوالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقإلىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإجراءمراقبةمتواصلةلعملاءالمصرفذويالشخصياتالسياسية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	8	40,0	40,0	45,0
	موافق	7	35,0	35,0	80,0
	موافقتماما	4	20,0	20,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتممراقبةالمعاملاتالماليةغيرالعاديةالتيتتمعبرأنظمةالتحويلالالكتروني

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	11	55,0	55,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتطويرالتكنولوجياالمستخدمةبشكلمستمرلمراقبةومتابعةمختلفالحسابات

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	3	15,0	15,0	20,0
	موافق	11	55,0	55,0	75,0
	موافقتماما	5	25,0	25,0	100,0

يتماجراءمراقبةمتواصلةلعملاءالمصرفذويالشخصياتالسياسية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	8	40,0	40,0	45,0
	موافق	7	35,0	35,0	80,0
	موافقتماما	4	20,0	20,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإستخدامبرامجمتطورةوقواعدبياناتلمتابعةالكشفالمبكرعنالعملياتالمشبوهة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	3	15,0	15,0	15,0
	موافق	5	25,0	25,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإستلامدراسةوتحليلالمعاملاتالمشبوهةونشرهاللتوعيةوالحذر

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	2	10,0	10,0	10,0
	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	15,0
	موافق	8	40,0	40,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يقومالبنكبالتبليغعنأيةحالاتتستهدفغسيلالاموالأويشتبهفيها

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	5	25,0	25,0	30,0
	موافقتماما	14	70,0	70,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

سنواتأوأكثر 05 يتمالاحتفاظبالمستنداتلمدة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	9	45,0	45,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يوجدخطةواضحةلتدريبالموظفينعلىطرقمراقبةالعملياتالمصرفيةمنغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	8	40,0	40,0	45,0
	موافقتماما	11	55,0	55,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتعريفالموظفينباللوائحوالقوانينالوطنيةوالدوليةوالمتعلقةبمراقبةغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0

	موافق	12	60,0	60,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يصدرالمصرفدليلداخليللاجراءاتواضحوملزميتعلقبغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	3	15,0	15,0	20,0
	موافق	10	50,0	50,0	70,0
	موافقتماما	6	30,0	30,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

توفرالبياناتوالارشاداتعنالاجراءاتالمطلوباتباعهالمتابعةالعملياتالماليةالمشبوهة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	4	20,0	20,0	20,0
	موافق	13	65,0	65,0	85,0
	موافقتماما	3	15,0	15,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتوزيعالارشاداتالتوجيهيةالخاصةبمكافحةغسيلالاموالعلىجميعالموظفينفيالمصرف

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	12	60,0	60,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتممراقبةومتابعةالحساباتبشكلمستمر

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةوالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإجراءمراقبةمتواصلةلعملاءالمصرفذويالشخصياتالسياسية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	8	40,0	40,0	45,0
	موافق	7	35,0	35,0	80,0
	موافقتماما	4	20,0	20,0	100,0

تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةوالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقإلىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتممراقبةالمعاملاتالماليةغيرالعاديةالتيتتمعبرأنظمةالتحويلاالكتروني

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	11	55,0	55,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتطويرالتكنولوجياالمستخدمةبشكلمستمرلمراقبةومتابعةمختلفالحسابات

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	3	15,0	15,0	20,0
	موافق	11	55,0	55,0	75,0
	موافقتماما	5	25,0	25,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

AX2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	3.4	1	5,0	5,0	5,0
	3.8	3	15,0	15,0	20,0
	4	5	25,0	25,0	45,0
	4.2	4	20,0	20,0	65,0
	4.4	2	10,0	10,0	75,0
	4.6	2	10,0	10,0	85,0
	4.8	2	10,0	10,0	95,0
	5	1	5,0	5,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإستخدامبرامجمتطورةوقواعدبياناتلمتابعةالكشفالمبكرعنالعملياتالمشبوهة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	3	15,0	15,0	15,0
	موافق	5	25,0	25,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمإستلامدراسةوتحليلالمعاملاتالمشبوهةونشرهاللتوعيةوالحذر

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	2	10,0	10,0	10,0
	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	15,0
	موافق	8	40,0	40,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0

تتمعمليةالمراجعةلحركاتالمبالغالكبيرةوالتيتتجاوزالمؤشرالمعتمد

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقإلىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	7	35,0	35,0	40,0
	موافقتماما	12	60,0	60,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يقومالبنكبالتبليغعنأيةحالاتتستهدفغسيلالاموالأويشتبهفيها

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	5	25,0	25,0	30,0
	موافقتماما	14	70,0	70,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

سنواتأوأكثر 05 يتمالاحتفاظبالمستنداتلمدة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	2	10,0	10,0	10,0
	موافق	9	45,0	45,0	55,0
	موافقتماما	9	45,0	45,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

AX3

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	2.5	1	5,0	5,0	5,0
	3.5	2	10,0	10,0	15,0
	3.75	2	10,0	10,0	25,0
	4	1	5,0	5,0	30,0
	4.25	1	5,0	5,0	35,0
	4.5	3	15,0	15,0	50,0
	4.75	6	30,0	30,0	80,0
	5	4	20,0	20,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

Statistics

		يوجدخطةواضحةلتدريبا لموظفينعلىطرقمراقبةالع ملياتالمصرفيةمنغسيلالا موال	يتمتعريفالموظفينباللوائح والقوانينالوطنيةوالدولية والمتعلقةبمراقبةغسيلالا موال	تتولىالادارةالاهتمامبتدريب بالموظفينذويالعلاقةالمبا شرةمعالعميل	AX4
N	Valid	20	20	20	20
	Missing	0	0	0	0
Mean		4,45	4,30	4,20	4,3167
Std. Deviation		,759	,571	,696	,57710
Skewness		-1,818	-,038	-1,333	-2,079
Std. Error of Skewness		,512	,512	,512	,512

يوجدخطةواضحةلتدريبالموظفينعلىطرقمراقبةالعملياتالمصرفيةمنغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	8	40,0	40,0	45,0

	موافقتماما	11	55,0	55,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتعريفالموظفينباللوائحوالقوانينالوطنيةوالدوليةوالمتعلقةبمراقبةغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	12	60,0	60,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

تتولىالادارةالاهتمامبتدريبالموظفينذويالعلاقةالمباشرةمعالعميل

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	13	65,0	65,0	70,0
	موافقتماما	6	30,0	30,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

AX4

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	2.33333333333333	1	5,0	5,0	5,0
	4	5	25,0	25,0	30,0
	4.33333333333333	7	35,0	35,0	65,0
	4.66666666666667	4	20,0	20,0	85,0
	5	3	15,0	15,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

Statistics

		يصدرالمصرفدليلداخليللاجراءاتواضحوملزميتعلقبغسيلالاموال	توفرالبياناتوالارشاداتعنالاجراءاتالمطلوباتباعهالمتابعةالعملياتالماليةالمشبوهة	يتمتوزيعالارشاداتالتوجيهيةالخاصةبمكافحةغسيلالاموالعلىجميعالموظفينفيالمصرف	AX5
N	Valid	20	20	20	20
	Missing	0	0	0	0
Mean		4,05	3,95	4,25	4,0833
Std. Deviation		,826	,605	,716	,56065
Skewness		-,722	,012	-1,372	-1,323
Std. Error of Skewness		,512	,512	,512	,512

يصدرالمصرفدليلداخليللاجراءاتواضحوملزميتعلقبغسيلالاموال

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافقالىحدما	3	15,0	15,0	20,0
	موافق	10	50,0	50,0	70,0
	موافقتماما	6	30,0	30,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

توفرالبياناتوالارشاداتعنالاجراءاتالمطلوباتباعهالمتابعةالعملياتالماليةالمشبوهة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافقالىحدما	4	20,0	20,0	20,0
	موافق	13	65,0	65,0	85,0

	موافقتماما	3	15,0	15,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

يتمتوزيعالارشاداتالتوجيهيةالخاصةبمكافحةغسيلالاموالعلىجميعالموظفينفيالمصرف

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غيرموافق	1	5,0	5,0	5,0
	موافق	12	60,0	60,0	65,0
	موافقتماما	7	35,0	35,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	

AX5

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	2.33333333333333	1	5,0	5,0	5,0
	3.66666666666667	3	15,0	15,0	20,0
	4	9	45,0	45,0	65,0
	4.33333333333333	2	10,0	10,0	75,0
	4.66666666666667	4	20,0	20,0	95,0
	5	1	5,0	5,0	100,0
	Total	20	100,0	100,0	